



الهيرمينوطيقا من التأويل إلى التحرير

دراسة أصولية

* نور الدين جمیل عبدالقادر التاوطوزي

تأريخ القبول: 2019/9/16

تأريخ التقديم: 2019/7/24

المستخلص:

تناولت هذه الدراسة فلسفة الهيرمينوطيقا التي هي من أخطر المفاهيم في عصرنا الحاضر لفهم النصوص، والتي تبحث في آليات الفهم ذات أصول غربية، ففتحت باب الغلو والتطور في التأويل وتعدد الدلالات بتعدد القراء للنص الواحد، وتحوبله إلى نصوص متعددة، إلى أن وصلت إلى القول بتاريخية القرآن وأنسنة الكلام الإلهي، ومن هنا جاز للمشروع التأويقي القول بتأليه الإنسان وأنسنة الإله، وإحلال الدين الطبيعي محل الدين الإلهي، وإلغاء معاني النص وأحكامه، والتعامل مع القرآن في الإطار الزمني، فلا يغدو المعنى الذي يحمله النص معنى موجوداً في الماضي، بأيّ شكل من الأشكال، بل يؤدي إلى تشكيل المعنى بصورة دائمة ومستمرة - تبعاً للحالة الثقافية والاجتماعية، التي تتناسب مع مقتضيات العصر، وبذلك لم يبق للإسلام منه إلّا الاسم، فالمشكلة أنَّ هذه الفلسفة لا تفرق بين التأويل الإسلامي المنضبط بضوابط شرعية، وبين التأويل الغربي العبيِّي المعبر عنه بالهيرمينوطيقا، التي ليست لها ضابط محدود، بل تستر صاحبه بالتأويل، وسمح لكل من هبَّ ودبَّ أن يتلاعب بنصوص الشريعة باسم التجديد وإيجاد معنى ل الواقع الحاضر، فتوصلت إلى أنَّ بينهما بوناً واسعاً، وأنَّ النسبة بينهما التباین، فلا يكون فرد من أحدهما مندرجًا تحت الآخر، فيكون كل واحد منهما منصباً على محل غير ما ينصحه الآخر، فالهيرمينوطيقا خاص بالتأويل اللاهوتي، والتأويل خاص بنصوص القرآن والسنة، وبذلك فلا يسمى شيءٌ من الهيرمينوطيقا

* مدرس / كلية العلوم الإسلامية / جامعة صلاح الدين / أربيل.

بالتأويل الإسلامي، ولا يسمى شيءً من التأويل الإسلامي بالهيرمِينوطيقا؛ لأنه غير منضبط بضوابط الشريعة وشروطها.

وقد قسمَت البحث إلى مقدمة، ومبثرين، وخاتمة، مع ذكر المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها.

الكلمات المفتاحية: الخطاب، التجديد، الحضارات، القراءات .

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا محمد الأمين، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد: فإنَّ النصَّ الديني أهميةً كبيرة في الإسلام، لكونه نصاً مقدساً، يمثل ارتباط السماء بالأرض، ولما يعطي معرفة متميزة يتعامل مع كل مساحات المعرفة التي تفرضها الضرورة الزمنية دون انحصار أو إخضاع بمبادئه، لفتحه الباب أمام إبداعات منهجية وتأويلات منطقية تقتربان من النص وتتقربان تحت مقاصده، دون سدّ باب الإبداع وغلق باب الاجتهاد إلا إذا تعارضا مع مقاصد النص. وفي الوقت نفسه فالنص الديني بصفة مرونته في محاولة دائمة لإيجاد توافق بين ثبات النظم وحركة المعنى والمفهوم، فاما ثبات النظم فلما يمثله من امتداد للخطاب الإلهي، وأما حركة المعنى فاضرورة انسجام المحتوى المعرفي مع الطبيعة البشرية والبيئة الزمنية التي يعيش فيه الإنسان، في حين أنَّ أصحاب النزعة الحداثي يرى: أنَّ كلَّ شيء يحتاج إلى صياغة تجديدية، كما أنتَ بحاجة إلى تقدم الغرب من الناحية التقنية والمادية، فذلك تحتاج إلى تجديد المفاهيم بتغيير محتوى النصوص ومضموناتها وجعلها نصاً إنسانياً كما تراه الحداثة الغربية.

وفي الحقيقة أنَّ روح الحداثة من الجانب التقني والمادي ليست من صنع المجتمع الغربيِّ الخاص -كما غالب على الأذهان- حتى كأنه أنشأها من عدم، وإنما هي

من صنع المجتمع الإنساني في مختلف أطواره⁽¹⁾. فهي محاولات معرفية متراكمة لا تختص بمجتمع دون آخر، لأنّ الحضارات تتعدد وتتقادم بتقادم الزمان فما نعتبره جديداً في زماننا فهو قديم جديد بشكل آخر في الزمان الغابر، ويسلّم هذا ما ذكره الإمام القرافي لدى بيانه للدلالة الصوتية: هل مجرد الصوت يدلّ على صاحبه؟ لأنّ الصوت يصنع في غير الإنسان. ثم قال: "بلغني أن الملك الكامل وضع له شمعدان - هو عمود طويل من نحاس له مرايا يوضع عليها الشمع للإنارة - كلما مضى من الليل ساعة افتح باب منه، وخرج منه شخص يقف في خدمة الملك، فإذا انقضت عشر ساعات طلع الشخص على أعلى الشمعدان وقال: صباح الله السلطان بالخير والسعادة، فيعلم أن الفجر قد طلع. قال: وقد عملت أنا هذا الشمعدان، وزدت فيه أن الشمعة يتغير لونها في كل ساعة، وفيه أسد تتغير عيناه من السواد الشديد إلى البياض الشديد إلى الحمرة الشديدة، في كل ساعة لها لون، وتسقط حصتان من طائرتين، ويدخل شخص ويخرج شخص غيره، ويغلق باباً، ويفتح باباً، فإذا طلع الفجر طلع الشخص على أعلى الشمعدان، وأصبعه على أذنه يشير إلى الأذان ولكنني عجزت عن صنعة الكلام، ثم صنعت صورة حيوان يمشي ويلتفت يميناً ويساراً، ويصفّر ولا يتكلّم"⁽²⁾.

ومع هذه المهارة الفائقة والذكاء الخارق من علماء الإسلام لا يقف هجوم الحداثيين على الإسلام والمسلمين واتهامهم بالرجعية والسعى لتحرير النصوص المقدسة كما لا تقف نظراتهم عند حد معينٍ فمقاربات المعاصرين وتأويلاتهم الهرموني للنصوص تكتسي بكساء الغرب وهي ليست إلا نسخة مستنسخة لأنحرافات الغرب وتحريراتهم في كافة المجالات ولجميع النصوص محكماتها ومتشابهاتها، متواتراتها وأحادادها، فيرى الفيلسوف الألماني "فريدريك شلابير ماخر" المعروف بأبي الهرميونوطيقاً الحديثة أنه: لا

(1) ينظر: روح الحداثة، المدخل إلى تأسيس الحداثة الإسلامية، طه عبد الرحمن، (المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، بيروت-لبنان، ط1، 2006م):30.

(2) يراجع: نفاس الأصول في شرح المحسول، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت684هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط1، 1421هـ- 191/1- 192، ويراجع في ذلك أيضاً: الأعلام خير الدين الزركلي، (دار العلم للملايين، بيروت- لبنان، ط16، 2005م): 95/1.

بدَّ من أجل تحصيل رؤية شاملة عن النصّ بكليته أن نعطي اهتماماً مناسباً للتفاصيل والخصوصيات، ولكن لا يمكن معرفة ميزة هذه التفاصيل والخصوصيات من دون رؤية واضحة عن النص بأكمله بمعنى أننا نبدأ بالفكرة الكبيرة، ثمَّ نقرأ تفاصيل النص بوضوح على ضوء هذه الفكرة، ثمَّ نستعين بالنص لتنزيتها⁽¹⁾.

ويرى الحاذيون أنَّ تصور القراء للنص يكون مختلفاً ومتناقضاً ويمثلون لهذا بأنَّك: لو أعطيت نصاً لثلاثين شخصاً ستحصل بنحو أقل أو أكثر على ثلاثين قراءة مختلفة بحيث يجعل الكاتب والباحث هذه القراءة الساذجة إلى جعل الهرمينوطيقاً أكثر أهمية من المحاولات التي تحاول ضبط القراءات لجعلها متناغمة مع مقاصد النص؛ إذ لو سرنا على هذه الطريقة بحيث يكون معنى النصوص وفق ما نختار لها أن تعنيه لا أقل ولا أكثر، وليس وفق القواعد والضوابط فسوف توصلنا إلى حالة اللا استيعاب التي تحصل عندما يتخلَّ عن كامل موضوع المعرفة، غير أنَّ الكلمات ليست آخر الأمر ممتنعة على الاستيعاب، فعلى سبيل المثال: عندما أصرخ النجدة أكون في موقع التأكيد أنَّك تفهم ما أعني، وعندما تقول إشارة الطريق: "توقف" نعرف ماذا علينا أن نفعل، وندرك العواقب المحتملة من عدم الاستجابة لها، لا كما يفهمه الهرمينوطيقي بفتح الأبواب لتعدد الدلالات بتعذر القراء للنص الواحد دون تمييز بين حكم لا يقبل التأويل، وبين مشابهه يقبل التأويل⁽²⁾.

ويبدو واضحاً في كُلِّيات "شلاير ماخر" وما ذكرنا بهدَّه: أنَّ النصَّ أيَّاً كانت مرتبته تابع لفكرة المؤرِّخ وأهوائه فالفكرة لا تُعرَّض على النص لقبولها أو ردها وغربلتها وفق ضابط محدد، بل يُقرَّأ النص على ضوء هذه الفكرة فالفكرة ضابطة للنص وليس العكس، وليس للنص معنى ثابت، وهذه آليات حاذية ذات أصول غريبة وهي نوع من المراودة خاتل بها الحداطي والهرمينوطيقي تحريف النصوص حتى آل بهم الأمر إلى القول بـ—"قتل القديم بحثاً، وإلى قتل المؤلف"، وحتى بلغت حد الصيحة المنكرة: "لقد مات الله" و"العياذ بالله تعالى عن ذلك علواً كبيراً، وإلى القول بتاريخية

(1) ينظر: مقدمة في الهرمينوطيقا: دايفيد جاسبر، ترجمة: وجيه قانصو: 39.

(2) ينظر: المصدر نفسه: 31-32.

القرآن وأنسنة الكلام الإلهي، والحكم على القرآن بكونه ظاهرة تأريخية لا يعني مجرد حدوثه في زمن تأريخي محدد، وإنما لحظة حدوثه بالذات هي نفسها اللحظة التي يقترن فيها بالزمن ولا ينفصل عنه أبداً.

ومن هنا جاز للمشروع التأويلى بتاليه الإنسان وأنسنة الإله، وإحلال الدين الطبيعي محل الدين الإلهي، وإلغاء معانى النص وأحكامه ومقاصد مبدعه والتعامل مع القرآن في الإطار الزمني ذي الطبيعة النسبية والمحركة وضمن هذا المفهوم لا يغدو المعنى الذي يحمله النص معنى موجوداً في الماضي بأي شكل من الأشكال، بل يؤدي إلى تحويل المعنى بصورة دائمة ومستمرة، تبعاً للحالة الثقافية والاجتماعية التي تتناسب مع مقتضيات العصر⁽¹⁾.

وهذه الأفكار الغريبة والانحرافات العجيبة دفعتني وهزّت إحساسى لكي أكتب في هذا الموضوع، لذا عنونت البحث بـ"الهرميونطيقا من التأويل إلى التحريف"، كما حملتني المسؤولية تقديم جهد متواضع لتبيان ضوابط التأويل وقواعده، وكشف الستار عن الوجه الحقيقى لهؤلاء المحرفين والمنحرفين؛ لكي تكون حذرين معهم مطلعين على تجاوزاتهم لكل الخطوط الصفراء منها والحراء، وهذا مما لا تخفي أهميته من حيث توسيعه الجيل الجديد المتكأ على الفلسفات المعاصرة وهرطقة الهيرميونطيقا.

والمنهج المتبع الذى سلكه الباحث فى هذه الدراسة هو المنهج التحليلي، القائم على: التفسير والتوضيح، والنقد والتفنيد، والاستنباط والاستنتاج، فقام الباحث ببيان مفهوم مصطلحي (التأويل والهرميونطيقا) وشرحهما، ووجه الاختلاف بينهما، وذلك برد كل منهما على محل غير ما يرده الآخر ، ثم السعي الجاد لمستندات التأويل وضوابطه من الكتاب والسنة والتفاسير وكتب الأصوليين وغيرهم. ومن ثم نقد بعض الأسس والمعالم الغربية لمفهوم الهرميونطيقا، وتبنيد الرؤى المبنية على هذه الفلسفه. ولم يخل البحث عن المنهج المعياري أيضاً، إذ استعرض الباحث الآراء في قضايا التأويل

(1) ينظر: الهرميونطيقا في الواقع الإسلامي بين حقائق النص ونسبة المعرفة، معتصم السيد أحمد دار الهدى، بيروت- لبنان، ط1، 1430هـ - 2009م): 81، قراءة النص الديني بين التأويل الغربي والتأويل الإسلامي: 16، 103.

والهرميونطيقا، ومقارنتها ومناقشتها، والاستدلال لها من كتب السابقين والمعاصرين، ثمّ القيام بنقد المخالفين على المنهج التحليلي المذكور.

وقد اقتضت خطة البحث أن تكون في مبحثين، موزعين على ستة مطالب، صدرت بمقدمة، وأتبعت بخاتمة، وبعدها سجلت المصادر والمراجع التي اعتمد عليها البحث. وأخيراً أدعوا الله المولى عزّ وجلّ أن يوفقي لما يحبه ويرضاه وهو ولي التوفيق وعليه التكالان.

المبحث الأول

التعريف بمصطلحات عنوان البحث

المطلب الأول

الهيرميونطيقا تعريفه وظهوره ومراحل نشائه

أولاً: تعريف الهيرميونطيقا:

كلمة: "Hermeneutics" (الهيرميونطيقا) هي التعبير الإنكليزي المشتقُ من الكلمة اليونانية الكلاسية: "Hermeneus" (هرمس)، أو من الفعل اليوناني: "Hermenevein" مؤنته: "Hermenei" وتعنى: المفسر، أو الشارح⁽¹⁾، هذا من حيث الجذر اللغوي.

وأما من حيث المعنى الاصطلاحي فالهيرميونطيقا عند ريكور⁽²⁾: كفن أو علم تحمل دلالاته ورموزه هي: "نظريّة عمليات الفهم في علاقتها مع تفسير النصوص وتأويلها"⁽³⁾، بغض النظر عن كونها نصاً دينياً أو نصاً إنسانياً كأن يكون نصاً أدبياً أو قانونياً أو

(1) ينظر: مقدمة في الهيرميونطيقا: دايفيد جاسبر ترجمة: وجيه قانصو: 21.

(2) بول ريكور: فيلسوف فرنسي عاش بين 1913م - 2005م، يعتبر من أبرز الفلسفه التأويلية المعاصرة، درس في عدة جامعات منها: جامعة ستراسبورغ والسوربون كما درس في جامعات أمريكية منها: جامعة شيكاغو وكولومبيا، له عدة كتب مترجمة منها: صراع التأويلات، والزمان والسرد. ينظر: دوائر الهيرميونطيقا عن بول ريكور، ترجمة سمير مندي، (أزمنة للنشر والتوزيع، عمان، 2007م): 13-20.

(3) ينظر: اللغة والتأويل مقاربات في الهيرميونطيقا الغربية والتأويل العربي الإسلامي: 19.

غير ذلك. وهناك نوع آخر من الهيرمينوطيقا تسمى: الهيرمينوطيقا الفلسفية من حيث ارتباطها في البداية بتفسير النصوص الدينية "الإنجيل"، وتأويلها وهي بهذا الاعتبار: "تأمل حول عمليات الفهم الممارسة في تأويل النصوص "أي الدينية⁽¹⁾". وباعتبار التعريف الأول خرج الهيرمينوطيقا من إطارها المحدود وهو تفسير النصوص الدينية إلى استخدامها في إطار أوسع يغطي أكثر مساحة ممكنة غير محصورة في الاستخدام اللاهوتي حيث لا فرق بين نصٍ ديني أو نصٍ إنسانيٍ كأن يكون نصاً أدبياً أو قانونياً أو غير ذلك، وجعلت الهيرمينوطيقاً لفهم كلَّ العلوم الإنسانية والعلوم الفكرية. ولا يخفى على الناظر أنَّ المعنى الاصطلاحي لا يتجاوز المعنى اللغوي بل هو مصدر اشتقاء، واعتمد عليه في اكتسابه لمعنى الاصطلاحي.

ثانياً: ظهور الهيرمينوطيقا:

إنَّ الهيرمينوطيقاً مصطلح ذات تاريخٍ طويل، يحمل هذا العنوان أول كتابٍ طبع له: (جون دان هاور) في سنة 1654م، وهو التاريخ الذي اعتبره غادامير⁽²⁾، المرحلة التي تميز بين التأويل اللاهوتي والتأويل القانوني⁽³⁾، لذا لا يمكن توضيحها وكشف غموضها من خلال الترجمة الحرافية للمصطلح، وفي نفس الوقت أنَّ هذا المخزون الدلالي والتاريخي للمصطلح جعل الباحث في حيرة من أمره تجاه مصطلح الهيرمينوطيقاً، من حيث الحالة الدلالية للكلمة - الهيرمينوطيقاً، وإنْ كان الاطلاع على بعدها التاريخي يعطي الباحث بصيرة أكثر، فإنما أن يجعلها الباحث ذات مرحلتين: المرحلة الأولى: تتضمن هذه المرحلة الدلالة الحرافية للكلمة.

(1) ينظر: اللغة والتأويل مقاربات في الهيرمينوطيقا الغربية والتأويل العربي الإسلامي: 19.

(2) جورج غادامير فيلسوف ألماني ولد في 1900م، درس في عدة جامعات منها: جامعة فرانكفورت وهابيلبرغ، وتوفي عام 2002م. ينظر: معجم الفلسفة، جورج طرابيشي، (دار الطليعة، بيروت- لبنان، ط 2006م): 423.

(3) ينظر: فلسفة التأويل الأصول، المباديء، الأهداف، ترجمة: محمد شوقي الزين، (الدار العربية للعلوم، بيروت، والمركز الثقافي العربي المغرب، منشورات الاختلاف، الجزائر، ط 2006م): 63.

المرحلة الثانية: يتخذ المصطلح في هذه المرحلة مجرأ الدلالي والعلمي كفٍّ مستقلٍّ له مميزاته وخصائصه⁽¹⁾. أو يتجاوز هاتين المرحلتين بأن يقال: إنَّ مصطلح الهيرمنيوطيقاً مذ بدايته إلى نهايته حامل لبذرة التكامل فهو أشبه بأطوار تكامل الجنين في بطن أمه يتكامل شيئاً فشيئاً، فهو جنين ثم يخرج طفلاً، ثمٌ يتميز، ثمٌ يبلغ فحينئذٍ له أهليته الكاملة لكمال عقله وجسمه، فذلك الهيرمنيوطيقاً تكاملت شيئاً فشيئاً حتى أصبحت علماً وفناً له مميزاته وتقلباته.

وببداية استعماله يرجع إلى كتابات الفيلسوف أفلاطون حيث وصف فيها الشعراء بأنهم: "مفسرو الله"، وجاء في الأسطورة اليونانية أنَّ هناك ارتباطاً في الجذر الدلالي بين الهيرمنيوطيقاً وبين هرمس رسول الآلهة عند الإغريق، حيث يتميز بسرعته ورشاقته، وكان عمله هو: أن ينقل إلى الناس في الأرض رسائل آلهة أوليومبوس وأسرارها "Olympus"، وكان هرمس قادراً بنعله ذي الأجنحة على تجسيم الفجوة بين الإلهي والعالم البشري، إذاً فمهمة هرمس هي: بناء جسر التفاهم بين العالمين: الإلهي والبشري، ويرجع هذا الارتباط إلى طبيعة الرسول بوصفه سفيراً وسيطاً بين الآلهة والبشر يقوم بالتبين والتوضيح لمحتوى النص إلى المخاطبين به، ما يجعل الأمر يدور بين نصٍّ ومفسِّرٍ لهذا النص ومستقبل له أو مخاطب به.

غير أنَّ "غادامير" ينفي هذا الارتباط، ويرى أنَّ هذا نوعاً من الالتباس في الدلالة فيقول: "نجد في الاستعمال القديم للفظ نوعاً من الالتباس. فقد اعتبر هرمس Hermes رسول الآلهة إلى البشر، كما أنَّ الأوصاف التي دلَّ عليها هوميروس تظهر غالباً أنه أي: "هرمس" يبلغ حرفيًّا وينجز كاملاً ما وكلَّ بتيليه... لا توجد دون شكَّ أيَّ صيغة لفهم التقارب بين فنَّ التأويل والفنَّ التكهنِي"⁽²⁾.

وبعد نفي غادامير لهذا التقارب يؤكد على أنَّ المصطلح يدلُّ على التفسير، ويُبرهن لهذا الاستنتاج باستخدام أرسطو هذا المصطلح في منطق القضايا، حيث جعل الهيرمنيوطيقاً داللة على قضايا العبارة، وذلك إشارة لما يحمله اللفظ من دلالة على

(1) ينظر: الهيرمنيوطيقا في الواقع الإسلامي بين حقائق النص ونسبة المعرفة: 17 وما بعدها.

(2) ينظر: فلسفة التأويل الأصول، المباديء، الأهداف: 61-62.

التفسير، يقول حسن حنفي: " إن لفظ الهرميونوطيقا لفظ يوناني.. وضعه أرسطو جزءاً من أجزاء المنطق، ويعنى به وكما ترجمه قدماء المناطقة "العبارة" قضية العبارة، وهو الكتاب الثاني من كتب المنطق بعد كتاب المقولات، أي: كيف يمكن تفسير العبارة"⁽¹⁾. ويتبين من هذا وما سبق بيانه من أن استعمال اللفظ يرجع إلى عصر أرسطو⁽²⁾ التلميذ وأستاذه أفلاطون⁽³⁾. في حين يرى "توما الأكويني، 1225م" أن استعماله يرجع إلى عصور متأخرة عن زمن أرسطو وأفلاطون بحيث أن كنائس العصور الوسطى في الغرب حتى القرن الثالث عشر تتبع هرميونوطيقا أوغسطينوس⁽⁴⁾. والآباء المؤسسين، وكان من الواجب على قاريء الإنجيل أن يكون في الإطار العقلي والروحي الصحيحين قبل قراءة النص المقدس، ولهم مقوله تقول: قل صلاتك وأعلن ولاءك للكنيسة، فحينئذ يمكنك قراءة النص، وهذا لديهم هيرميونوطيقا الإيمان⁽⁵⁾.

(1) ينظر: مجلة قضايا إسلامية معاصرة، كتاب الاجتهاد الكلامي، حسن حنفي، (دار الهادي - بيروت - لبنان، ط1، 2003م): 315.

(2) أرسطو: ولد في مدينة (اسطاغيرا) المقدونية عام 384ق.م. وكان أبوه طبيباً لملك مقدونيا "امونتاس الثاني"، درس عند إفلاطون في أثينا حتى وفاته، وافتتح أرسطو مدرسة اسمها "اللوقيون" نسبة إلى معبد قريب منها وهو معبد "ابلون اللوقيون" وكان أرسطو يدرس في مدرسته، ويقوم بالأبحاث الفلكية والتشريحية والجوية والبويولوجية، مدة اثنين عشرة سنة، ثم آثر الابتعاد خوفاً من أن يكون مصيره كمصير سocrates. ينظر: موسوعة الفلسفة، عبدالرحمن بدوي، (المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط1984م): 98-99.

(3) أفلاطون فيلسوف يونيسي، ولد في أثينا عام 428ق. م، وتلمذ على سocrates، وسافر إلى إيطاليا ومصر، وأنشأ الأكاديمية عام 388ق. م. التي تعد أول جامعة علمية في أوروبا، ولها عدة مؤلفات، من أشهرها (الجمهورية) في الدولة المثلث القائمة على العدل. ينظر: موسوعة الفلسفة: عبدالرحمن بدوي: 576-579.

(4) القديس أوغسطينوس: لاهوتى وفىلسوف مسيحى كاثوليكى، عاش بين 354-430م ولد فى الجزائر وتوفي فى تونس، تأثر فى بدايته حياته بالمثانوية، ثم اتجه إلى المسيحية، فاعتزل الحياة وانقطع للكنيسة، ألف عدة كتب، منها: الاعترافات، فى اللطف وحرية الإرادة. ينظر: موسوعة الفلسفة : عبدالرحمن بدوى: 249/1.

(5) ينظر: مقدمة في الهرميونوطيقا: ديفيد جاسبر: 72.

ولا شك أن لهذا المصطلح تقلبات والتباسات كثيرة لم يستقر المفكرون الهمينوطيقيون على حالة ثابتة له، فكل واحد يتجه باتجاه غير ما يراه الآخر، فيرى عبد الوهاب المسيري أن الهيرمينوطيقيا خاصة بالدراسات اللاهوتية بطريقة خيالية ورمزية فيقول: "إن الهيرمينوطيقيا بمعنى يفسر أو يوضح من علم اللاهوت، حيث كان يقصد ذلك الجزء من الدراسات اللاهوتية المعنى بتأويل النصوص الدينية بطريقة خيالية ورمزية تبعد عن المعنى الحرفي المباشر وتحاول اكتشاف المعاني الحقيقة والخفية وراء النصوص المقدسة" ⁽¹⁾. بينما أليس شلائر ماخر ⁽²⁾ الهيرمينوطيقيا ثوباً جديداً فجعل "الفهم" في مركز الممارسة الهيرمينوطيقية عندما عرفها: _____ "فن امتلاك كل الشروط الضرورية للفهم" ⁽³⁾؛ لأن الهيرمينوطيقيا الحديثة عنده ذات دلالة منهجية تؤسس لنظرية الفهم الصحيح ليس للنص الديني فحسب، وإنما النص في كل أبعاده الاجتماعية والسياسية، والقانونية، والتاريخية، والفلسفية، والأدبية.

ويضيف شرفي عبدالكريم أنه: "على يد شلائر ماخر تخلت الهيرمينوطيقيا عن مهمتها الأولية المتمثلة في متابعة المعنى لتصبّ جل اهتمامها على وضع القوانين والمعايير التي تضمن الفهم المناسب للنصوص أيّاً كانت هذه النصوص" ⁽⁴⁾.

وهذه المعايير التي وضعها شلائر ماخر في عملية الفهم الهيرمينوطيقي جعلها "لثنائي 1883-1911م" أساساً للمنهج المعرفي للعلوم الإنسانية كلها، كما أوجد بذلك أيضاً مفارقة منهجية بينها وبين العلوم الطبيعية، عكس ما يراه الوضعيون من ضرورة تطبيق نفس المنهج التجريبي للعلوم الطبيعية على العلوم الإنسانية للخلاص من الجمود والتأخر الذي أصيبت العلوم الإنسانية. ومبني هذه المفارقة عند لثنائي على

(1) ينظر: مقال الموضوعية والذاتية: عبد الوهاب المسيري، موقع فلاسفة العرب، www0arabphilosophers0com

(2) فريديريش شلائر ماخر: لاهوتى بروتستانى وفىلسوف ألمانى، ولد فى عام: 1768م وتوفي فى 1834م، عاش حياة دينية، له عدّة كتب، منها: الإيمان المسيحي طبقاً لمبادئ الكنيسة الإنجيلية، والأخلاق الفلسفية. ينظر: معجم الفلسفة: جورج طرابيشي: 397.

(3) ينظر: من فلسفات التأويل إلى نظريات القراءة: 24.

(4) ينظر: من فلسفات التأويل إلى نظريات القراءة: 24.

أساس أن العلوم الطبيعية ذات سمة وصفية في حين أن العلوم الإنسانية ترتكز على المعنى والفهم، وبقرب من هذا يقول أبو زيد: "إن الفارق بين العلوم الاجتماعية والطبيعية يمكن عنده في أن مادة العلوم الاجتماعية وهي العقول البشرية - مادة معطاء، وليس مشتقة من أي شيء خارجها، مثل مادة العلوم الطبيعية التي هي مشتقة من الطبيعة".⁽¹⁾

وملخص القول أن نظرية شلاير ماخر تجاه التأويل تصوغ في نقاط ثلاث:

1- الارتحال بالمصطلح من الممارسة اللاهوتية التي تهتم بدراسة النصوص ليصبح فناً لفهم النصوص أيًّا كانت هذه النصوص.

2- المفارقة المنهجية بين العلوم الإنسانية وبين العلوم الطبيعية.

3- التخلص من حالة سوء الفهم للنص التي نتجت عن حالة التقىد في الزمان؛ لأنَّه كلما تقدم النص في الزمن صار عامضاً بالنسبة إلينا، وصرنا أقرب إلى سوء الفهم لا الفهم، فحينئذٍ نحتاج إلى علم أو فن يعصمنا من سوء الفهم⁽²⁾؛ لأنَّ المشروع التأويلي عند شلاير ماخر مبنية على التمييز بين مقولتين أساسيتين:

الأولى: المقولبة التقليدية: "إني أفهم كلَّ شيء إلى أن أصطدم بتناقض أو لغو".

والثانية: "إني لا أفهم شيئاً لا أدرك ضرورته، ولا أستطيع أنْ أبنيه، فالفهم تبعاً لهذه الحكمة هو مهمة لامتناهية ——— "التأويلية"⁽³⁾.

وظهر في القرن العشرين "مارتن هيدغر"⁽⁴⁾، الذي أدخل الهيرمينوطيقا إلى عالم الفلسفة، فأقام الهيرمينوطيقا على أساس فلسفى، أو أقام الفلسفة على أساس

(1) ينظر: إشكاليات القراءة وآليات التأويل، نصر حامد أبو زيد، (المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، بيروت- لبنان، ط7، 2005م) : 24.

(2) ينظر: إشكاليات القراءة وآليات التأويل: 20.

(3) ينظر: مراجعات القراءة والتأويل عند نصر حامد أبو زيد، اليامين بن تومي، (منشورات الاختلاف، الجزائر العاصمة- الجزائر، دار الأمان، الرباط، ط1، 1432هـ-2011م) : 121-122.

(4) "مارتن هيدغر: هو فيلسوف ألماني، المؤسس الحقيقي للوجودية، عاش بين: 1889-1976م"، عين في جامعة فرايبورغ عام: 1916م بعد حصوله على الدكتوراه، وبطلب من الأساتذة ومديريها

هيرمينوطيقي، كما نقل عنه أبو زيد⁽¹⁾. وبالتالي فالهيرمينوطيقا والفلسفة توأمان متلازمتان ولدتا معاً وتعيشان معاً؛ لأنَّ البناء الفلسفى لوجودية هيدغر يرتكز على إدراك الوجود من خلال إدراك الوجود الإنساني، الذي يتميز عن باقى الموجودات بحالة الإدراك والوعي الوجودي.

وتتابع هيدغر الفيلسوف الهيرمينوطيقي غادامير الذى قام بانتقاد المسار الكلاسيكى للهيرمينوطيقا الباحثة عن المناهج وتجاوز هذه المناهج لعملية الفهم، مادامت كل المناهج -بما في ذلك العلمية- تتأسس في العمق على التفكير التأولىي، وأكَّد على رسم مسارٍ جديٍ يتناول عملية الفهم في ذاتها، ومسارها، وملابساتها التاريخية⁽²⁾.

وبعد بيانِ موجزٍ لظهور الهيرمينوطيقا وبعض روادها ونظرياتهم حول المصطلح نفسه اتَّضح لنا أنَّ النَّظرة التأولية عند هؤلاء تتغير من شخص إلى آخر، وهذا يسلُّم لنا قصور النظريات والمذاهب الفكرية المعاصرة لفهم النصوص فهماً صحيحاً وتفسيرها تفسيراً صحيحاً، وبدلاً من أن تعصمنا هذه النظرية من سوء الفهم توقعنا إلى سوء فهم لا متناهي أشبه بالدور المنطقي الباطل.

ثالثاً: مراحل نشأة هيرمينوطيقا المعرفية: سبق آنفًا أنَّ مصطلح الهيرمينوطيقا من بدايته إلى نهايته حامل لبذرة التكامل فهو أشبه بأطوار تكامل الجنين في بطن أمه يتكامل شيئاً فشيئاً، فهو جنين ثم يخرج طفلاً، ثم يتميز، ثم يبلغ فحينئذ له أهليته الكاملة لكمال عقله وجسمه، وبناءً على هذا فالهيرمينوطيقا تأثرت بالفلسفات المحيطة بها واستمدَّ منها قوتها حتى تكاملت شيئاً فشيئاً، وأصبحت علماً وفناً له مميزاته وتقلباته، حيث مرَّت الهيرمينوطيقا لدى اختصاصها بالنصِّ الديني بمرحلتين -وتصطبغ هاتان المرحلتان بالصبغة الدينية والشعبية-، وبعد استقلالها عن النصِّ الديني مرَّت الهيرمينوطيقا بثلاث مراحل تأريخية أو لحظات معرفية، وتحمل كلَّ مرحلة من هذه

السابق أصبح مديرًا لها عام 1933م، لكن مع وصول هتلر إلى الحكم في العام نفسه اصطدم بالسلطات وترك الإدارة. ينظر: موسوعة الفلسفة: عبد الرحمن بدوي : 597/2.

(1) ينظر: إشكاليات القراءة وآليات التأويل : 30.

(2) ينظر: من فلسفات التأويل إلى نظريات القراءة، شرفي عبدالكريم، (الدار العربية للعلوم، بيروت - لبنان، منشورات الاختلاف الجزائري، ط 1، 2007م) : 24.

المراحل توجهاً فكرياً ومنزعاً فلسفياً يترك بصمات قوية على المصطلح ملزمة له لا تفارقه، ولو كان بعد ارتحاله من مسقط رأسه إلى أماكن أخرى⁽¹⁾.

وهذه المراحل الخمس ما يأتي:

- لحظات اختصاص الهيرمينيوطيقا بالنصّ الديني: مرّت الهيرمينيوطيقا في هذا الزمن بمرحلتين أساسيتين:

المرحلة الأولى: ما قبل الإصلاح الديني البروتستانتي، التي تم التركيز فيها على تأويل الأساطير والكتب المقدسة والقانون، وكانت تعرف بـ "التفسير" ويمثل هذه المرحلة كتاب القديس أو غسطينوس الذي قسم عبارات الإنجيل إلى قسمين: الأول: العبارات الغامضة بسبب اللغة، أو المعلومة التاريخية.

والثاني: العبارات الغامضة بسبب تعلقها بالمعرفة اللاهوتية التي يقتصر فهمها على رجال الدين.

المرحلة الثانية: ابتدأت مع الإصلاح الديني، وظهور البروتستانتية، حين نادت بالعودة إلى النص بشكل مباشر؛ لأنّه بإمكان كلّ شخصٍ أنْ يفهم الإنجيل دون وساطة رجال الدين، وهذا ما شجّع الأفراد على الابتعاد والتّنحي عن نظريات التفسير الدينية⁽²⁾.

وتصوير هذا الواقع يتجلّى في نوعين من المعاملة مع تأويل النصوص في الواقع القديم جعل النص كله في متناول الناس، سوى عبارات غامضة لا يتوصّل إلى معانّيها إلا عن طريق رجال الدين، وفي الواقع الجديد جعل النص كله في متناول الناس - لذا وصفت هذه المرحلة بأنّها مصبوغة بالصبغة الشعبية - سواء ما كان منه ظاهر المعنى أو غامضه، واعتبر هذا الواقع الحديث أن النصوص كلّها بحاجة إلى تأويل.

بعد استقلال الهيرمينيوطيقا عن النصّ الديني: مرّت بثلاث مراحل تأثرت بالفلسفات المحيطة بها واستمدّت قوتها منها، ولدى الحديث عن هذه الفلسفات لا أريد

(1) ينظر: الهيرمينيوطيقا والنّص القرآني نقد وتجريح، حميد سمير، دار البيارق، الأردن - عمان، بدون رقم الطبع وسنة): 13.

(2) ينظر: الدين والنّص والحقيقة قراءة تحليلية في فكر محمد أركون، د. مصطفى الحسن، (الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت - لبنان، ط2012.م): 172.

الخوض في بيانها جملة وتفصيلاً بل المقصود الذي أثاره هو كشف الأستار والغطاء للقاريء عمّا تخفيه هذه النظريات والفلسفات من تحريفات عند تأويل النصوص المقدسة لذا أكتفي ببيان مفهوم المصطلح وغايته الخبيثة أذكرها في الآتي:
الأولى: المرحلة الفينومينولوجية:

استندت الهيرمينوطيقا في هذه المرحلة على الفلسفة الفينومينولوجية "الظاهرة" وهي مركبة بالإنكليزية: "phenomenology" من كلمتين "phenomenon" وتعني الظاهرة، و "ology"، وتعنى الدراسة العلمية لمجال ما، وبذلك يكون معنى الكلمة الذي يدرس الظواهر، وفي الحقيقة أن كل العلوم تدرس الظواهر، فهل معنى ذلك أن كل العلوم يسمى فينومينولوجيا؟ والجواب لا، لأن المقصود من الظواهر في مصطلح الفينومينولوجيا ليس ظواهر العالم الخارجي، أي: الظواهر الطبيعية الفيزيائية، وإن كان ظهر المصطلح بهذا المعنى ابتداء، بل المقصود بالظواهر التي تدرسها الفينومينولوجيا ظواهر الوعي، أي ظهور موضوعات وأشياء العالم الخارجي في الوعي، وبذلك تكون الفينومينولوجيا هي دراسة الوعي بالظواهر وكيفية إدراكه لها وللموضوع ووصوله إلى معرفة موضوعية ويقينية حوله، أي بالاستعدادات المعرفية الموجودة لدى الذات الإنسانية والتي تمكناها من تأسيس معرفة يقينية، وهذه الاستعدادات ليست سيكولوجية، بل مرتبطة بالوعي الخالص قبل أن يتصل بأي خبرة تجريبية⁽¹⁾.

وخلاصة القول: إن هذه الفلسفة اعتمدت في تفسيرها للظواهر والتجارب الإنسانية - ويدخل ضمن ذلك النصوص تأليفاً وقراءة - على مبدأ الذاتية والشخصية، وذلك من أجل إثبات وجود الذات الإنسانية في هذا العالم.

وانطلاقاً من هذه الفلسفة كانت الهيرمينوطيقا في هذه المرحلة تركز على العلاقة بين الذات والموضوع التي يمكن ترجمتها في حالة قراءة النصوص إلى علاقة القاريء بالنص، وهي علاقة تقوم على فهم حقيقة النص التي هي محاطة لمنطق التجارب والمارسات والمقاصد والأفعال، وهذا يعني أن عملية فهم النص لا تدعو أن تكون إنتاجاً أصلياً جديداً لنص المؤلف، يستعين فيها المؤلف بوسيلة لغوية وتركيبية

(1) ينظر: ويكيبيديا، المنهج الفينومينولوجي عند هوسربل، ar0m0wikipedia0org،

مع اسحصار لسياق التأريخي والبيوغرافي للمؤلف فهذا عنصران أساسيان للمؤلِّف حتى يمكنه أن يعيد إنتاج المعنى كما فهمه وبلوره مؤلفه، وهكذا يصبح معنى النص في منظور الهيرميونطيقا الفينومينولوجية مرتبطة باستحضار تجربة مؤلفه وبتمثل مقاصده الأولية⁽¹⁾.

الثانية: المرحلة البنوية:

كانت البنوية في أول ظهورها تهتم بجميع نواحي المعرفة الإنسانية، ثم تبلورت في ميدان البحث اللغوي والنقد الأدبي، ففي مجال اللغة بُرز فردینان دی سوسیر العالم السويسري 1857-1913م الذي يعد الرائد الأول للبنوية اللغوية، وهو يرى: أن اللغة أداة لكل ما هو دال لكنها في الوقت نفسه مجال للمعرفة، بمعنى أن موضوع الدراسة الأنسنة الحقيقي والوحيد هو اللغة، وإن كان من الممكن دراسة اللغة في علاقتها بالعالم الأخرى وفي علاقتها بالفكر والثقافة⁽²⁾.

والهيرميونطيقا في هذه المرحلة-البنوية- لا تهتم بالمؤلف ومقاصده بل أصبح اهتمامها منصبًا على بنية النص في معزل عن أي إهالةٍ مرجعيةٍ خارجية، حتى ولو كان الأمر يتعلق بمؤلف النص وفاعله، ومن المقولات المتدالوة في هذه المرحلة مقوله: "موت المؤلف" وبالتالي يكون النص ليس مرده إلى فعلٍ فاعلٍ وإبداعٍ مؤلف، وإنما مرده إلى لعب لفظي يقوم به ناسخ حل محل المؤلف الذي مات،.. فمن خلاله تزيد البنوية أن تنفي عن النص المرجعية والتأثيرية والتربوية، فالنص لا يحيل على مؤلفه، ولا يعبر عن معانٍ ومقاصد، وإنما يحيل على كتاب أكبر تربطه علاقة الجزء بالكل، والمقصود بالكتاب الأكبر الحياة الثقافية التي ينتمي إليها النص، وفي منظور بارت فالحياة كلها محاكاة لهذا الكتاب الذي ليس سوى نسيج من العلاقات الصماء التي لا تصدر عن أي شخص ولا تنطوي على سر أو معنى نهائي⁽³⁾.

(1) ينظر: الفينومينولوجيا وفن التأويل، محمد شوقي الزين، (دون بيان الدار و رقم الطبع، سنة الطبع 1999م): 82، الهيرميونطيقا والنص القرآني: 13.

(2) الدين والنص والحقيقة قراءة تحليلية في فكر محمد أركون : 181.

(3) ينظر: الهيرميونطيقا والنص القرآني نقد وتجريح: 14.

والبنيوية كباقي الأفكار الحادثية والمعاصرة لم تستطع أن تعصم نفسها عن النقد والتجريح، ففي رأي الفيلسوف الأمريكي نوم شومسكي: أن البنوية أخطأت حين أهملت المتكلم واهتمت باللغة منفصلة عنه؛ لأنّ اللغة أساساً تربط بذات المتكلم، والبنيوية لم تتجاوز مرحلة الملاحظة والتصنيف، فهي تعنى بالتوصيف دون التفسير، وهي لا تختلف عن الدراسات اللغوية القديمة حسب ما يراه شومسكي⁽¹⁾.

مفهوم البنوية: إنّ انتشار البنوية كان بعد تطور أفكار سويسر فيما يعرف بحلقة "براغ" التي تأسست في تيشكوفاكيا سابقاً، وضمت عدداً كبيراً من علماء بلدان العالم، مثل: روسيا، وهولندا، وألمانيا، وفرنسا، وغيرها، وهو المؤتمر الدولي الأول لعلماء اللغة، وحلقة "براغ" هذه هي أول من استعمل كلمة "بنية"، كمفهوم جديد، عام 1928م" بحيث أصبحت البنية تعنى: (دراسة العلاقات داخل لغة من اللغات)⁽²⁾.

أو (التماس ما يفسر به النص في بنائه) الذاتية وداخل النص، دون الاعتماد على أي مرجع خارجي، فهي ترى: (أنّ النص .. مغلق أو بنية نهائية لا تحيل إلا على نظامها الداخلي، وهذه البني أو الوحدات يمكن تحليلها انطلاقاً من العلاقات القائمة بينها وبين مثيلاتها داخل النص كنسق، وفي ضوء علاقتها باللغة/ النظام كنسق أكبر) وهو ما يطلق عليه النصية بحيث يدرس النص من خلال تراكيبيه اللغوية الذاتية من داخله فيعطي للنص ولغته (فضل إنتاج المعنى دون الارتكاز على مركز إهالي خارجي كالمؤلف صاحب النص، أو القاريء، أو العوامل الأخرى"البيئة، التاريخ، الجانب النفسي")⁽³⁾؛ لأنّ (المعنى ليس مهماً بالنسبة للبنيوية، وإنما الكيفية التي نشأ بها هذا المعنى، وهذه الكيفية هي العلاقات الداخلية في الدوال، فهي تقوم بوصف بنية النص على اعتبار أنّ كل نص يمتلك بنية عامة لصياغة محتواه.. فالأسئلة الموجهة إلى النص.. ليس ماذا يقول هذا النص؟، وليس من قال هذا النص؟ ولكن كيف قال النص هذا الذي

(1) ينظر: النص والتراث قراءة تحليلية في فكر نصر أبو زيد، د. مصطفى الحسن، (الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت- لبنان، ط1، 2012م): 81.

(2) ينظر : النص والتراث قراءة تحليلية في فكر نصر أبو زيد : 80 .

(3) ينظر: الحادثة و موقفها من السنة، د. حارث فخري عيسى عبد الله، (دار السلام ، القاهرة- الإسكندرية، ط 303، 2013م): 303.

قال؟⁽¹⁾. والمعالجة البنوية تتلخص في معاملة فكر صاحب النص ككل تتحكم فيه ثوابت ويغتني بالتحويلات التي يجريها كلها حول محور واحد يتعلق الأمر أساساً بمحورة فكر صاحب النص حول إشكالية واضحة قادرة على استيعاب جميع التحولات التي يتحرك بها ومن خلالها فكر صاحب النص.

فالبنوية تقوم على اعتماد النص ذاته بمفرداته وتراسيبيه للدلالة على مراده ولبيان قبوله من رفضه، وذلك من خلال ربطه باللغة الوارد فيها، وبمفهوم مفرداتها وتراسيبيها.. وفي نفس الوقت يعد النص هو: كلّ ما ألقه صاحبه، فعلى سبيل المثال إذا تعامل مع الأحاديث لا يتعامل مع روایة أو حديث في باب معين من أبواب الحديث، بل تجمع كامل أحاديث الرسول ﷺ، ويتم تحديد مفهوم كلّي أو محوري تدور عليه جميع أفكار المؤلف أو أحاديث النبي، وبناءً عليه يتم احتكام هذه النصوص الجزئية بأكملها للاقاعدة الكلية أو المحور الجامع الذي هو عبارة عن همّ المؤلف-بوجه عام-، أو غاية النبي -بوجه خاص- التي تدور حولها كلّ ما تفرع عنها من أفكار جزئية.

فمثلاً حددت البنوية بمهمتها الحداثي والبنيوي بعض القيم- كالعدل، أو التوحيد، أو الحرية أو العقل- وعدها بمثابة القيمة العليا في الإسلام أو محور الإسلام أو روحه، وأخذ يمارس نقده للأحاديث والمرоيات بعرضها على هذه القيم التي عدّها كليةً أو عدّها روح الإسلام.. بمعنى أنّهم تعاملوا مع القرآن والسنة والإسلام كبنية واحدة تختلف من حيث قوّة الطرح ووضوح الفكرة، وتتفاوت في درجة الانغماس في الجزئيات والخوض في التفصيلات.. ولكنهما- القرآن والسنة- في نهاية التحليل يمثلان بنية واحدة لتصورها من شخص واحد وهو محمد ﷺ، وكذلك بعد قراءتهم البنوية للقرآن أخذوا منه قيمة عليا كالتوحيد مثلاً حسب فهمهم الخاص، ثم أخذوا بعرض السنة على هذه القيمة⁽²⁾.

(1) ينظر: اللغة والتأويل مقاربات في الهرميونطيقا الغربية والتأويل العربي الإسلامي : 27 .

(2) ينظر: الحادة وموقفها من السنة : 304 .

فغاية البنوية حسب مفهومها السابق تعتمد على نقد النص من داخله وفقاً لبناء التركيبية الذاتية بجمع نصوص المصدر الواحد والاحتكام إلى اللغة في فهمها ونقدها، وذلك بعد استجلاء مفهوم كلي يدور النص حوله مما تتعدد الأفهام في تحديده وتتبادر الآراء في النظر إليه، وتتأتي بعد هذا قراءة النصوص الجزئية وفق هذا المحور الكلي الذي حدد الناقد برأيه، وهذه القراءة تؤول في نهاية المطاف إلى تحكيم العقل والرأي رفضاً وقبولاً، فهما وتأوياً وذلك من ناحيتين:

الأولى: تحديد المحور الكلي والقيمة العليا التي يحتمل إليها النص، وهذا بناء على الرأي حسب ما يستشعره الناقد ويريده من النص.

الثانية: إنّ اللغة في نظر البنوية هي: عبارة عن رمز أو سيمياء فلا تعطي المعاني جاهزة، وإنما تشير إليها من خلال رمزية اللغة وسمياء الدال، وهذه الرموز بحاجة إلى تأويل دائم من قبل القاريء كييفما شاء، بحجة أنّ النص حمال الأوجه لا يمكن القبض على معنى محدد له، وهذا يزيد في حضور الناقد "القاريء" وعقله وفهمه في نقد النص وقبوله أو رفضه. وهذا بدوره يجعل مدار الأشياء على العقل ويحقق أولويته و يجعل النص تابعاً للعقل لا متبعاً، ويفقد النص أولويته في صنع القرار.

ولا يخفى أنّ العلاقة بين اللغة والنص كعلاقة الظرف بالمظروف وكعلاقة اللفظ بالمعنى فكما أن الظرف قالب للمظروف وكذلك اللغة بصفتها القالب العام الذي تفهم النصوص في ضوئه، بل اشترطوا للمجتهد لأن يكون أهلاً للاجتهاد أن يكون عالماً باللغة، كما عدوا من شروط راوي الحديث إذا رواه بالمعنى أن يكون عالماً باللغة أيضاً، وبما يحيى إليه اللفظ من معانٍ، واللغة مدار الفهم ومرجع تحديد المراد من النص والكلام، وهذا متبع في الدراسات الإسلامية قديماً وحديثاً، ومع أنّ مفردات النص وتركيبيه-النص الوحي- تدل على مفاهيم محددة وعلى صور مشخصة، لم يقتصرؤا دلالة النص على ذات الصورة، كالبنوية بناء على أنّ النص صالح لكل زمانٍ ومكانٍ في المنظور الإسلامي، وإنما عدوا التراكيب الدالة على حالة محددة قابلة للتطبيق في حالات مشابهة، ومن هنا ظهرت مسألة علية الأحكام، واشتهر لديهم: أنّ الأحكام تدور مع العلة وجوداً وعدماً، وأخذوا بمفهوم الأولى إذا تحققت العلة في الحالة المستحدثة بصورة أكبر من تتحققها في المنصوص عليها أخذت حكمها من باب الأولى .. وغيرها من

المفاهيم التي تدل على أهمية اللغة في فهم النص دون خضوع النص للغة، بينما أراد البنوي ياخذ النص إلى اللغة تجميد النص بمفرداته وتركيبيه حسب المفاهيم المحددة في اللغة زمن ورود النص أو ظهوره .. فالبنوية عندما أراد تطبيق منهجه على الربا مثلاً قال: بأن النص جاء يحرّم الربا، وصورة الربا عند تشكيل النص كانت صورة "الفائدة البسيطة" غير المركبة، بمعنى أنه افترض مقابل عوض أو زيادة لأجل الزمن.. وغيرها من صور الفائدة البسيطة، أما اليوم فهذه الصورة للربا تكاد لا تذكر في المعاملات الاقتصادية القائمة على الفائدة المركبة، وعلى الصور المعقدة في المعاملات الربوية بين الدول والأفراد والمؤسسات، وأصبح السوق المالي يحتم إلى قاعدة الفائدة (الربا).. وهذه الصور الجديدة كلها غير منصوص عليها أو غير واردة في النص المحرم للربا زمن تكونه، فهو جاء متناولاً صورة محددة عرفت من خلال إسقاط النص على اللغة، ودلالة الألفاظ على المعاني في عصر تشكيل النص، ويستنتج من هذا أن المعاملات الربوية اليوم لا تأخذ حكم الربا المحرّم، بل هي فائدة لم ينصُّ الشرع عليها، والأصل في المعاملات الإباحة.

ويمكن انتقاد هذه القراءة البنوية بأنّها لا تصلح لقراءة النصوص الإسلامية ونقدّها لما يأتي:

1- إن نصوص القرآن والسنة نصوص مرنّة صالحة لكل زمان ومكان، والبنوية ترى أنها لا تصلح إلا لذات المعاني دون أي تطور عليها، وهذا ما يجمد النص بعصره وزمانه، ومعلوم أن اللغة في تطور مستمر بدلائلها على الأشياء، مستندة إلى عللها وحكمها، وإن اختلفت الأسماء والألفاظ؛ لأنّه من القواعد المقررة: أن "العبرة للمعاني لا للألفاظ والمباني"⁽¹⁾، فعلى سبيل التمثيل والتوضيح أن كل مسكر حرام، فالخمر والنبيذ والمزر وهو: اسم نبيذ الذرة والشعير والحنطة والحبوب إذا صار مسّكراً، وقيل: اسم

(1) ينظر: التقرير والتحبير، محمد بن محمد ابن أمير الحاج الحنفي، دراسة وتحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، (دار الكتب العلمية- بيروت، ط1، 1419هـ/1999م): 382/1

لنبيذ الذرة خاصة، والجعة وهو: اسم لنبيذ الشعير إذا صار مسكراً، والبَّعْ⁽¹⁾. وهو: اسم لنبيذ العسل إذا صار مسكراً كلها حرام، سواء سميت بهذه الأسماء أو بغيرها لأن تسميتها المشروبات الروحية، أو الكحولية، بناء على أن الأحكام تدور مع عللها وجوداً وعدماً، ولا مشاحة في الاصطلاح، فيبقى الحكم واحداً في جميع المسكرات المذكورة لاتفاق مناطها.

2- إن القراءة البنوية تحكم للعقل والهوى والواقع في النص، وهذا غير مقبول في الشريعة الإسلامية؛ لأن جميع حواس الإنسان وبما فيه العقل له حد معين لا يتجاوزه. ومثال آخر على القراءة البنوية لمزيد من التوضيح ما قام به خليل عبدالكريم في قراءته للسيرة النبوية والأحداث، حيث يرى إن أحداث السيرة تقوم على محور واحد مفاده أنَّ مُحَمَّداً ﷺ: "منذ البداية كان قد عقد العزم على تنفيذ مشروع جده قصي بهيمنة قريش على الجزيرة العربية كلها"، وذلك لأنَّ النَّبِي ﷺ: "كان يؤمن أنَّ الدولة التي يقيمها في يثرب هي دولة قريش حلم آبائه وأجداده" بحيث جعل تحقيق حلم الآباء في ملك الجزيرة هي المحور الأساسي الذي تدور عليه السيرة النبوية كلها.

ولكن هذه القراءة لا يسلم لصاحبها مع ما بنى عليه لما يأتى:

1- أنَّ هذا الكلام ليس مما ابتدعه عبد الكريم عن طريق البحث والدراسة، بل سبقه لملحوظته هرقل ملك الروم مع تجار قريش في الشام واستدعائه لهم، وكان مما سأله هرقل أبا سفيان عن النبي: «فهل قال هذا القول منكم أحد قط قبله؟ قلتُ لا، فهل كان من آبائه من ملك؟ قلتُ لا.. ثمَّ علق هرقل على هذين السؤالين بقوله:- "لو كان أحد قال

(1) ينظر : *تاج العروس من جواهر القاموس*، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى الزبيدي تحقيق: مجموعة من المحققين، (دار الهداية، بدون رقم الطبع وسنة): 14/18، مادة: مزر.

هذا القول قبله لقلت: رجل يأتسي بقول قيل قبله، "و" لو كان من آبائه من ملك قلت:
رجل يطلب ملك أبيه»⁽¹⁾.

ومما يلاحظ على ما ذكرت هو أنّ هرقل يبحث عن الحقيقة والطرق التي توصله إلى صدق ادعائه النبوة، وعبدالكريم لم يبحث عن الحقيقة وإنما يدلّس في دراسته ويمارس لعبة النقد وفق القراءة البنوية لإنضاد الصفة البشرية والدّوافع الشخصية والسياسية والقبلية بالدعوة الإسلامية التي يسعى هو وأمثاله من الحداثيين لإخبارها. كما يدل سؤال هرقل وتعليقاته على جواب أبي سفيان بأن النبي ﷺ لم يقلّ من سبقه لا في القول ولا في العمل.

-2- أن تجربة الدولة والملك ممثلة في دولتي الفرس والروم، وهذه غير سائدة في قريش بل هي بعيدة عنها كل البعد، وعن واقعها القبلي فكيف يتهم النبي بهذا.

-3- أنّ النبي لم يكن من ينافس على الجاه أو الملك أو غيره، وقد عرض عليه ذلك من قبل مشركي قريش فأنكره ولم يقبل ولو كان من مطالبى الجاه لقبّله.

-4- أن توريث الرئاسة تعتمد على السنّ، فيحجب الصغير بالكبير وعلى هذا فعبد الله بن عبد المطلب لم يكن أكبر إخوانه كما أنّ محمداً لم يكن أحق أبناء عمومته بالرئاسة حتى يأخذها كابرًا عن كابر كي يحقق الحلم المنشود كما يزعم الكاتب⁽²⁾.

وبعد هذا العرض الموجز حول مرحلة البنوية تبيّنت أنّ الهيرمينوطيقا تأثرت بالفلسفات المحيطة بها؛ لأنّ التأسيس اللساني للمعنى والتوجيه البياني للحقيقة يصلان دائرتين:

(1) صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق وتعليق: د. مصطفى ديب البغا، (دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت، ط 3، 1407 - 1987) / 1: 7، من حديث ابن عباس، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، برقم: 7.

(2) ينظر: الحادة و موقفها من السنة: د. حارث فخري عيسى عبدالله: 304-311.

دائرة البنوية كعلمٍ والهيرمينوطيقاً كدائرة الفكر، إذ يضع ريكور البنوية كشرط مسبق لكل فهم هيرمينوطيقي⁽¹⁾.

الثالثة: المرحلة التفكيكية: إن التفكيكية منهج فلوفي ظهر على يد نيتشره ودریداً ومعظم منظري التفكيكية من اليهود أمثال دریداً، وهارولد بلوم، وجابس، وغيرهم؛ إذ بين الواقعية اليهودية وبين الفلسفه التفكيكية تمايز وتشابه لأن العقيدة اليهودية تقوم على تعدد التفاسير المتمثلة في تفسير الحاخامات التي دونت في التلمود؛ إذ التلمود هو السائد، أما التوراة فهي غائبة وألغى حضورها تفاسير الحاخامات المتعددة التي لا نهاية لها لأن كل تفسير يحيلك إلى تفسير آخر دون أن تصل إلى الكتاب المقدس "التوراة" بل أصبح التلمود بمثابة النص الأصلي وليس كذلك لأنه مكتوب بيد الإنسان فهي مجموعة نصوص تحجب النص الأصلي، وبذلك تريد التفكيكية تصدير هذه الفلسفه والقراءة التفكيكية إلى نصوص القرآن والسنة بحيث ترى أنه لا يوجد تفسير واحد للمعنى في النص بل تفسيرات غير محدودة، وبعد أن ظهرت التفكيكية إلى الوجود أصبحت النصوص عرضة لنوع جديد من التحليل والتفسير العبئي الذي بلغ إلى مرحلة اللامعقول؛ لأن أساس هذا المنهج يقوم على فقدان المعنى وعدم الثبات فيه؛ إذ العبرة بالذات القارئة للنص وليس بكاتبه ولا بمصدره اعتماداً على أهوائه الشخصي وما تبادر إليه ذهن القاريء من المعاني عند قراءة النص، كما أن هذا المنهج يقوم على إلغاء المركز الثابت الذي يتجسد في وجود حقائق ثابتة خارج النص أو خارج اللغة وهي التي تكفل وتنثبت صحة المعنى، ويحمل هذا المركز في رأي "جاك دریدا"-الفيلسوف الأمريكي- أسماء مختلفة مثل: "مركز الوجود، الجوهر، الكينونة، الحقيقة، الوعي، الله، الإنسان" وهي عند دریدا تسمى: "المدلولات العليا" التي تمثل أرضية ثابتة تتفق فوقها متغيرات العالم الخارجي الذي يمدنا بالمعرفة، ويرفض المشروع التفكيري الاعتراف بوجود هذا المركز الثابت، وبما أن التفكيكية هي إفراز لعصرٍ خيم فيه الشك

(1) ينظر: اللغة والتأويل مقاربات في الهيرمينوطيقا الغربية والتأويل العربي الإسلامي: عمارة ناصر:

على كل شيء، فقد دفعها ذلك إلى تبني فلسفة الشك في كل شيء في النظام العام وفي المعرفة وفي قدرات العقل وصولاً إلى الشك في وجود مركزٍ مرجعٍ خارجيٍ يضمن الشرعية.

بناءً على هذا فالتفكيكية تنظر إلى النص بأنه: ليس ثابتاً قاراً محكم الوثاق، بل هو نصوص متعددة (تناص) مهاجرة في الزمن لا يمكن الإمساك بها؛ لذا فهم ينادون بإرجاء الدلالة وفتح باب القراءات إلى ما لا نهاية⁽¹⁾. وترى التفكيكية أنَّ النص بمفرد تدوينه أو كتابته أو النطق به ينفصل عن مؤلفه انصالاً تماماً، فعلاقته مع مؤلفه تشبه علاقة الأب بابنه أو الخالق بمخلوقاته، فبمجرد ظهور الابن إلى الحياة ينفصل عن أبيه ويصبح ذا كينونة خاصة به. وهذا الانفصال بين النص ومصدره من شأنه إلغاء قدسيّة النصوص الدينية، كما أنَّه إلغاء لمرجعيّة النص وانفصاله عن العالم الخارجي، والقصد الذي يمكن وراء هذه الفكرة هو غياب الحقيقة وغياب الإرادة العليا وغياب الثابت الذي هو هدف الهرميوني والحداثي وجده متحققاً بالتفكيكية، متمثلاً بنظرية نيتشرة بـ "موت الإله" أو "موت المؤلف".

وأما علاقة النص مع قارئه من وجهة نظر التفكيكية فهي علاقة جدلية، بمعنى أنَّ النص ذو طابع مزدوج .. وهو أنَّه قراءة وكتابة في آنٍ واحدٍ وهذا يعني أنَّ النص ينظر إليه من زاويتين: من زاوية أنه قراءة ل الواقع، والأخرى أنه قراءة للنصوص الثقافية، ومن فالنص يتحدد من خلال كل قراءة وفهم كل قاريء فتنتهي هذه العلاقة الجدلية إلى أنَّ القاريء هو الذي يقرأ النص وهو الذي يعطيه دلالته، فالعبرة بالذات القارئة لا بالذات الكاتبة مما يفتح باب تعدد القراءات اللامتناهية للنص الواحد بعيداً عن الضوابط والقواعد العلمية وهذا غير مقبول في القراءة الإسلامية⁽²⁾.

وما قام به هشام جعيط مثال واضح لقرائته التفكيكية للسنة النبوية في قصة نزول الوحي على النبي في غار حراء حينما قال له جبريل: أقرأ فردَ النبيَ ما أنا بقاريء

(1) ينظر: الحداثة و موقفها من السنة: 382، 392، 386، الهيرميونوطيقاً والنقد القرآني نقد وتجريح: 18.

(2) ينظر: الحداثة و موقفها من السنة: 387، 386.

فذهب جعيط إلى أن عبارة ما أنا بقاريء.. لا تعنى في رأيي لا أحسن القراءة بل أرفض أن أقرأ لأنني حُرٌّ في أن أقرأ أو لا أقرأ ولم يُطع النبي هذا الأمر حسب الرواية إلا مكرها بالقوة، وأخيراً جبريل هو الذي قرأ النص فانطبع في قلب الرسول. وسبب قراءة جعيط لهذه الرواية على هذا الشكل؛ لأنَّه: "رأى في أمية النبي ما ينافق فكرته المحورية في قرائته للسيرة القائمة على عدم الإسلام منحولاً من الديانات الأخرى السابقة عليه، بدليل التشابه بين بعض أحكام الإسلام وبين ما هو في المسيحية ناسياً أن النبي تعلم المسيحية في رحلاته التجارية إلى الشام، وأنَّه مكتَّفٌ فيه سنة أو سنتين يتعلم على يد رهبانها الإسلام منها.

إذا قبل "هشام جعيط" أمية النبي وقبل رواية بداية نزول القرآن أو أول ما نزل، فإنَّه ينسف مشروعه التفكيري كاملة، وقراءته الرواية على هذا المنهج لتحقيق أمور:

- 1- إثبات الحرية المطلقة للإنسان في ضوء قول النبي ﷺ: ما أنا بقاريء، أي: أنا حُرٌّ في أن أقرأ أو لا أقرأ.

2- رفض المصدر الإلهي للقرآن أو النص.

- 3- رفض أمية النبي وهذا الادعاء ظاهر البطلان⁽¹⁾. حيث صرَّح بها القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ الَّتِي أَلْأَمَّى الَّذِي يَحِدُّونَهُو مَكْتُوبًا عِنْدَهُ فِي الْكِتَابَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ [الأعراف: 157].

وفيمَا أوضحناه سابقاً تبين أن الهيرمintonطبقاً متأثرة بالفلسفات المحيطة بها، وهذه الفلسفات وليدة المجتمع الغربي، كما أنَّ علاقتها خاصة بالنصوص المقدسة - التوراة والإنجيل - التي من شأنها أنَّها لا تتعذر إلى النصوص الإسلامية.

المطلب الثاني

التأويل وأنواعه

تمهيد:

إنَّ إحلال مصطلح التفسير محل مصطلح التأويل، وتفضيله عليه بدأ منذ القرن الرابع الهجري في حين أنَّ المتداول قبل هذا القرن هو استعمال لفظ التأويل بدلاً من لفظ

(1) ينظر: الحادة و موقفها من السنة: 395.

التفسير، وهذا هو العلامة محمد بن جرير الطبرى أطلق على شرح النص القرانى اسم التأويل وسمّاه: (جامع البيان في تأويل القرآن)، حيث يبدأ كل آية بالشرح قائلاً: (تأويل قوله تعالى..)، وكيف لا وقد وردت كلمة التأويل في القرآن أكثر من عشر مرات بينما لم ترد فيه كلمة التفسير سوى مرة واحدة وهذا محل نظر واعتبار. وبعد هذا شاع لفظ التأويل في تحريف المفردات القرأنية وتراكيبيه بحيث بلغ إلى درجة زعم "موت المؤلف" و "الوجود الوهمي للنص" لحساب القاريء أو المأول⁽¹⁾. ولهذا احترز الأصوليون في حد التأويل عن التأويل الباطل بقيود ومحترزات كما يأتي قريباً؛ تجنباً من التحريف في تأويل نصوص القرآن. وهذا هو المقصود الرئيس في هذا البحث آتيا في هذا المطلب والذي يأتي بعده بما يحقق هذا المقصود الأسمى من تعريف التأويل وأنواعه وشروطه وضوابطه؛ لكي نميز في صوئها بين ما كان تأويلاً باطلاً وفاسداً عمّا لا يكون كذلك.

أولاً: تعريف التأويل لغة واصطلاحاً:

أ/ التأويل لغة: التأويل لغة مصدر أَوْلَتِ الشَّيْءُ، أي: فسرته، من آل إذا رجع؛ لأنّه رجوع من الظاهر إلى ذلك الذي آلت إليه في دلالته. وأكثر ما يستعمل "التأويل" في المعاني وأكثره في الجمل، وأكثر ما يستعمل "التفسير" في الألفاظ، وأكثره في المفردات.

ب/ التأويل اصطلاحاً: عرفه الإمامي بأنه من حيث هو تأويل مع قطع النظر عن الصحة والبطلان هو: "حمل اللّفظ على غير مدلوله الظاهر منه مع احتماله له"⁽²⁾. كما أنه عرف التأويل المقبول الصحيح بأنه: "حمل اللّفظ على غير مدلوله الظاهر منه مع احتماله له بدليل يعضده"⁽³⁾.

(1) ينظر: الخطاب والتأويل، نصر حامد أبو زيد، (المؤتمر الثقافي العربي، الدار البيضاء، بيروت - لبنان، ط 1، 175، 177، 2000م).

(2) الإحکام في أصول الأحكام، علي بن محمد الإمامي، علق عليه العلامة الشيخ عبد الرزاق عفيفي، (المكتب الإسلامي، طبع بإذن فضيلة الشيخ المحقق ومؤسسة النور، ط 1، 1387هـ - الرياض، 2، 1402هـ - بيروت، دمشق): .59/3

(3) المصدر نفسه: .59/3

ومما تجدر الإشارة إليه: أنَّ التأويل إذا وجد معه الاعتضاد بالدليل يكون تعريفاً للتأويل الصحيح، وإذا لم يوجد معه هذا الاعتضاد يكون تعريفاً للتأويل المطلق بقطع النظر عن كونه تأويلاً صحيحاً أو باطلًا، كما ذكرت آنفًا.

واحتذر الأمدي بقوله في التعريف: "الظاهر منه" عن صرف اللفظ المشترك من أحد مدلوليه إلى الآخر فإنه لا يسمى تأويلاً، كما احتذر بقوله: (مع احتماله له) عما إذا صرف اللفظ عن مدلوله الظاهر إلى ما لا يحتمله أصلاً، فإنه لا يكون تأويلاً صحيحاً⁽¹⁾. والذي يبدو لي: أنَّ أدق تعريف التأويل تعريف الشريف الجرجاني وابن رشد-رحمهما الله-.

قال الجرجاني: (التأويل في-الأصل- الترجيع، وفي الشرع: صرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنى يحتمله إذا كان المحتمل الذي يراه موافقاً لكتاب والسنة مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِّقُ لِحْبٍ وَالنَّوْى يُخْرِجُ الْحَىَ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَىِ﴾ [الأنعام:95] إن أراد به إخراج الطير من البيضة كان تفسيراً، وإن أراد به إخراج المؤمن من الكافر أو العالم من الجاهل كان تأويلاً⁽²⁾. ومعنى التأويل عند ابن رشد: "هو إخراج دلالة اللفظ من الدلالة الحقيقة إلى الدلالة المجازية من غير أن يخل في ذلك بعادة لسان العرب في التجوز من تسمية الشيء بشبيهه أو بسببه أو لاحقه" أو مقارنه أو غير ذلك من الأشياء التي عدّت، في تعريف أصناف الكلام المجازي،... والمقصود من التأويل الجمع بين المعقول والمنقول"⁽³⁾. وأدقية تعريفهما اشتتماله على قيود ومحترزات الآخرين مع إضافات وزيادات على تعريفاتهم وهو ما يأتي:

1- بيان الضابط الشرعي بإيجاز وهو موافقة التأويل لكتاب والسنة.

(1) الإحکام في أصول الأحكام: للأمدي: 60/3.

(2) التعريفات: الجرجاني: 72، باب الناء.

(3) فصل المقال فيما بين الحكم والشريعة من الاتصال، ابن رشد: دراسة وتحقيق: دكتور محمد عمارة، (دار المعارف، القاهرة، 1999م، بدون رقم الطبع): 23.

- 2- بيان الضابط اللغوي وهو أن لا يكون التأويل مخلاً به، فيما تخرج فيه دلالات الألفاظ من حقيقتها إلى مجازها.
- 3- بيان مقصد التأويل وهو الجمع والتوفيق بين المعقول والمنقول.
- 4- ذكر المثال التوضيحي.

ومع هذا فقد ذكر ابن رشد زيادة على ما ذكرنا قانون التأويل ونظريته في النقاط الآتية:

- 1- أنَّ التأويل جائز في المواطن التي يقوم فيها البرهان على استحالة المعنى الظاهر من اللفظ، وليس مما ثبت فيه إجماع يقيني على أنَّ المراد هو ظاهر الألفاظ.
- 2- وبترشيح دلالات ظواهر بعض النصوص على مواطن التأويل في بعضها..
- 3- ومن أجل الجمع بين المعقول والمنقول ، لا المقابلة بينهما، والانحياز لأحدهما، تجاوزاً لآخر أو نفيأً له⁽¹⁾.
- 4- التأويل من خصوصيات نخبة محدودة من أولي العلم الراسخين في العلم، لا يصرّح به لل العامة، ولا يُثبت في كتب الجمهور - حتى ولو كان تأويلاً صحيحاً مستجماً لشروط التأويل وضوابطه - وبعبارة ابن رشد: "فهذا التأويل لا ينبغي ان يصرّح به لأهل الجدل، فضلاً عن الجمهور ، ومتنى صرّح بشيء من هذه التأويلات لمن هو غير أهلاً لها أفضى ذلك بالمصرّح له والمصرّح إلى الكفر.. فلا يجب أن تثبت التأويلات الصحيحة في الكتب الجمهورية، فضلاً عن الفاسدة.." ⁽²⁾.

- 5- أمّا أخبار عالم الغيب، وكذلك المعجزات، ومبادئ الشريعة، وكلّ ما لا يستطيع العقل الإنساني الاستقلال بإدراك كنهه، فقد أوجب ابن رشد أخذه على ظواهره، دون تأويلٍ؛ لأنَّ هذه العقائد عندَه مما تعلم بنفسها بالطرق الثلاثة: الخطابية. والجدلية. والبرهانية. ولذلك، كما يقول ابن رشد: "لم نتحاج أن نضرب له أمثلاً، وكان على

(1) ينظر: فصل المقال، ابن رشد: 14.

(2) فصل المقال: ابن رشد: 9-10.

ظاهره، لا يتطرق إليه تأويل. وهذا النحو من الظاهر إن كان في الأصول فالمتأول له كافر، مثل من يعتقد أنه لا سعادة أخرىية هنا ولا شقاء، وأنه قصد بهذا أن يسلم الناس بعضهم ببعضٍ في أبدانهم وحواسهم، وأنها حيلة..⁽¹⁾.

6- إنَّ الحكماً من الفلاسفة أيضًا لا يجيزون تأويل أخبار الغيب ومبادئ الشريعة والمعجزات.. وفي هذا يقول صاحب كتاب تهافت التهافت: " ولا يجوز عندهم التكلم ولا الجدل في مبادئ الشرائع، وفأعلى ذلك عندهم محتاج إلى الأدب الشديد، وذلك أنه لما كانت كل صناعة لها مبادئ وواجب على الناظر في تلك الصناعة أن يسلم مبادئها، ولا يتعرض لها بنفيٍ ولا إبطالٍ، كانت الصناعة العملية الشرعية أخرى بذلك؛ لأنَّ المشي على الفضائل الشرعية هو ضروريٌّ عندهم، ليس في وجود الإنسان بما هو إنسان، بل بما هو إنسانٌ عالمٌ، ولذلك يجب على كل إنسانٍ أن يسلم مبادئ الشريعة، وأن يقدّد فيها، فإن جَحْدَها والمناظرة فيها مبطلان لوجود الإنسان"⁽²⁾.

7- وفي رأي ابن رشد أن الإفراط في التأويل بعد عصر الصدر الأول للأمة هو المسئول عن أمراض الاضطراب والفرقة والتكفير التي شاعت وانتشرت، فيقول: " فالصدر الأول إنما صار إلى الفضيلة الكاملة والتقوى باستعمال هذه الأقاويل التي ثبتت في الكتاب العزيز دون تأويلات فيها، ومن وقف منهم وقف على تأويل لم يصرّح به. وأما من أتى بهم، فإنهم لما استعملوا التأويل قلّ تقواهم، وكثُر اختلافهم، وارتَفت محبتهم، وتفرقوا فرقاً"⁽³⁾.

ثانياً: أنواع التأويل: ذكر الأصوليون أنواع التأويل وحصروها في قسمين:
 النوع الأول: التأويل القريب، وهو الذي: (يترجح على الظاهر بأدنى دليل نحو قوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الْصَّلَاةِ﴾ [المائدة:6]، أي: عزمتم على القيام إليها)⁽⁴⁾، فإن

(1) فصل المقال: ابن رشد: 7.

(2) تهافت التهافت: 2/791. نقل من كتاب كتب في التوحيد شاملة.

(3) فصل المقال: ابن رشد: 11.

(4) شرح الكوكب المنير، لابن النجار: 3/462.

القيام إلى الصلاة قد صرف عن معناه الظاهر إلى معنى قريب بترجمح على الظاهر بأدئى دليل وهو: العزم على أداء الصلاة، والدليل الذي رجح هذا الاحتمال: أن الشارع لا يطلب الموضوع من المكلفين بعد الشروع في الصلاة بل أوجب الموضوع عند القيام إلى الصلاة، وذلك إذا دخل الوقت⁽¹⁾.

النوع الثاني: التأويل البعيد، وهو: ما لا يترجح على الظاهر إلا بأقوى منه، ويكون المعنى المأول إليه اللفظ في غاية البعد؛ لعدم قرينة عقلية أو حالية، أو مقالية تدل عليه بحيث افتقر في حمل اللفظ عليه، وصرفه عن الظاهر إلى أقوى مردح، وإن تعذر الحمل لعدم الدليل ردّ التأويل وجوباً⁽²⁾. كقول البعض في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذَبَّحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَخْذِنَا هُرُوزًا﴾ [البقرة: جزء من الآية: 67]، قالوا: هي عائشة رضي الله عنها⁽³⁾. وسمى هذا لعباً لا تأويلاً، لأنّه حمل عليه لا شيء⁽⁴⁾.

ومن التأويلات البعيدة: ما ي قوله القائلون بوجوب مسح الرّجلين في الموضوع في قوله تعالى: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ [المائدة: جزء من الآية: 6] من أن المراد به: المسح وهو في غاية البعد؛ لأنّ العطف إنما هو على الوجه واليدين في أول الآية وذلك موجب للتشريك في الغسل وبيان ذلك من وجهين:

(1) ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيـد (ت 595هـ)، (مطبعة مصطفى البابـي الحلـبي وأولادـه، مصر، طـ4، 1395هـ/1975م): 8/1، شرح الكوكب المنير: 3/462، حاشية البناني على شرح الجلال المحلي على متن جمع الجوامـع، الإمام تاج الدين عبد الوهـاب ابن السـبكي، (مطبـعة مصر، شركـة مـساهمـة مصرـية، طـبع مكتـبة محمد المـحمـدي، سـقـز، كـردـستان، إـیرـان، بدون رقم الطـبع وـسـنة): 53.

(2) غاية الوصول شـرح لـب الأصول، كلاهما لـشيخ الإسلام أبي يـحيـي زـكـرياـ بنـ مـحمدـ بنـ أـحمدـ بنـ زـكـرياـ الأـنصـاريـ، (دارـ النـشرـ، سـيدـ الشـهـداءــ قـمـ، مـطبـعةـ، أـمـيرــ قـمـ، طـ1، 1413هــ قـ): 175، شـرحـ الكـوكـبـ المنـيرـ .462/3:

(3) تأـوـيلـ مـخـتـلـفـ الـحـدـيـثـ، عـبدـ اللهـ بنـ مـسـلـمـ بنـ قـتـيبةـ أـبـيـ مـحـمـدـ الـدـيـنـورـيـ، تـحـقـيقـ: مـحـمـدـ زـهـريـ النـجـارـ، (دارـ الجـيلــ بيـرـوـتـ، بدونـ رقمـ الطـبعـ، 1393ــ 1972ـ): 71.

(4) غـاـيـةـ الـوـصـولـ شـرحـ لـبـ الأـصـوـلـ: 175.

الأول: إن قوله تعالى: ﴿ وَأَرْجُلُكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ [المائدة: جزء من الآية: 6] قدر المأمور به إلى الكعبين كما قدر غسل اليدين إلى المرفقين ولو كان الواجب هو المسح لما كان مقدراً كمسح الرأس.

الثاني: إن قراءة قوله تعالى: ﴿ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾ [المائدة: جزء من الآية: 6] بالنصب يدل على العطف على الأيدي دون الرؤوس⁽¹⁾. وما جعل هذا التأويل بعيداً ورود الأحاديث الصحيحة التي أمرت بغسل الرجلين. وبالجملة فالغرض من دليل التأويل: أن يكون بحيث إذا انضم إلى احتمال اللفظ المأول اعتضد أحدهما بالأخر واستوليا على الظاهر وقديما عليه، فما كان في احتمال اللفظ من ضعف جُبر باعتبار قوته في الدليل، وما كان فيه من قوة سُومح بقدره من الدليل، والمعتمد قبلة المعتمد فيما يحصلان الغرض، ثم إن هذا الدليل المرجح إما: أن يكون قرينة أو ظاهراً أو قياساً فاما القرينة فاما أن تكون متصلة أو منفصلة.

فمثال القرينة المتصلة: مثل ما روي عن أحمد رحمه الله تعالى - أنه قال: "كلمت الشافعي في أن الواهب ليس له الرجوع فيما وهب؛ لقوله ﷺ: "العائد في هبه كالكلب يعود في قيئه"⁽²⁾، فقال الشافعي وهو يرى أن له الرجوع: ليس بمحرم على الكلب أن يعود في قيئه. قال أحمد: فقلت له: فقد قال النبي ﷺ: ليس لنا مثل السوء"⁽³⁾، فسكت. يعني الشافعي. فالإمام الشافعي تمسك بالظاهر، وهو أن الكلب لما لم يحرم عليه الرجوع في قيئه فالظاهر أن الواهب إذا رجع مثله في عدم التحرير؛ لأن الظاهر من التشبيه: استواء المشبه والمشبه به من كل وجه، مع احتمال أن يفترقا من بعض الوجوه احتمالاً قوياً جداً، فضعف - حينئذ - جانب أحمد في الاستدلال جداً؛ لأنه لم يبق معه إلا احتمال ضعيف فقواه بالقرينة المذكورة، وهي قوله - ﷺ - في صدر الحديث المذكور.

(1) الإحکام في أصول الأحكام: علي بن محمد الآمدي: 3/68.

(2) صحيح البخاري: 2558/6، من حديث ابن عباس، كتاب الحيل، باب في الهبة والشفعة، برقم: 6574.

(3) صحيح البخاري: 2558/6، من حديث ابن عباس، كتاب الحيل، باب في الهبة والشفعة، برقم: 6574.

ومثال القرينة المنفصلة: ما ذكره الفقهاء فيمن جاء من أهل الجهاد بمشريكٍ فادعى أنه أمنه وأنكره المسلم فادعى أسره ففيه أقوالٌ ثالثها: القول قول من ظاهر الحال صدقه فلو كان الكافر أظهر قوته وبطشاً وشهامةً من المسلم جعل ذلك قرينةً في تقديم قوله مع أن قول المسلم لإسلامه وعدالته أرجح وقول الكافر مرجوح لكن القرينة المنفصلة عضدها حتى صار قوله أقوى من قول المسلم الراجح⁽¹⁾.

وأوضح فيما سبق ذكره: أن التأويل البعيد يندرج تحت التأويل الباطل، والتأويل القريب يندرج تحت التأويل الصحيح، وعلى هذا فأنواع التأويل إماً بعيد باطل، أو قريب صحيح، فالتأويل القريب الصحيح يعتمد على الدليل المرجح من قرينة متصلة أو منفصلة أو من ظاهر أو قياس، وما لم يكن على هذه الطريقة المعهودة والمعتمد على الأدلة فلا اعتبار لتأويله ويعتبر عبثاً وكلاماً فاسداً لا طائل تحته.

المطلب الثالث

ضوابط التأويل وشروطه والفرق بينه وبين التفسير

أولاً: ضوابط التأويل الصحيح:

ذكر الإمام الشاطبي -رحمه الله- باختصار مفید ضوابط التأويل الصحيح كما ذكره غيره، أهمها ما يأتي:

الضابط الأول: عدم مخالفته للأصول- القرآن والسنة- ومخالفته هذه الأصول على قسمين:

أحدهما: أن يخالف أصلاً مخالفة ظاهرة من غير استمساك بأصل آخر فهذا لا يقع من مفت مشهور إلا إذا كان الأصل لم يبلغه، كما وقع لكثير من الأئمة حيث لم يبلغهم بعض السنن فخالفوها خطأ، وأما الأصول المشهورة فلا يخالفها مسلم خلافاً ظاهراً من غير

(1) روضة الناظر وجنة المناظر، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، تحقيق: د. عبد العزيز عبد الرحمن السعيد، (جامعة الإمام محمد بن سعود- الرياض، ط2، 179/1، 171/2، شرح الكوكب المنير: 460/3، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران الدمشقي (ت 1346هـ)، تحقيق : د. عبد الله بن عبد المحسن التركي (مؤسسة الرسالة- بيروت، ط2، 1401هـ): 189/1).

معارضة بأصل آخر فضلا عن أن يخالفها بعض المشهورين بالفتيا⁽¹⁾. وفي هذا قال ابن القيم-رحمه الله-: " وبالجملة؛ فالتأويل الذي يوافق ما دلت عليه النصوص وجاءت به السنة ويطابقها هو التأويل الصحيح، والتأويل الذي يخالف ما دلت عليه النصوص وجاءت به السنة هو التأويل الفاسد"⁽²⁾.

والثاني: أن يخالف الأصل بنوع من التأويل هو فيه مخطيء بأن يضع الإسم على غير موضعه، أو على بعض مواضعه، أو يراعي فيه مجرد اللفظ دون اعتبار لمقصوده، أو غير ذلك من أنواع التأويل والدليل على أن هذا هو المراد بالحديث وما في معناه أن تحليل الشيء إذا كان مشهورا فحرمه بغير تأويل، أو التحريم مشهورا فحلله بغير تأويل كان كفرا وعندنا ومثل هذا لا تتخذه الأمة رأسا فقط، إلا أن تكون الأمة قد كفرت والأمة لا تكفر أبداً. وإذا بعث الله رحرا تقبض أرواح المؤمنين لم يبق حينئذ من يسأل عن حرام أو حلال، وإذا كان التحليل أو التحريم غير مشهور فخالفه مخالف لم يبلغه دليله، فمثل هذا لم يزل موجوداً من لدن زمان أصحاب رسول الله ﷺ، هذا إنما يكون في آحاد المسائل، فلا تضل الأمة ولا ينهدم الإسلام ولا يقال لهذا: إنه محدث عند قبض العلماء. فظهر أن المراد إنما هو استحلال المحرمات الظاهرة أو المعلومة عنده بنوع تأويل وهذا بين في المبدعة الذين تركوا معظم الكتاب والذي تضافرت عليه أداته وتوطأت على معناه شواهده وأخذوا في اتباع بعض المتشابهات وترك أم الكتاب. فإذاً هذا .. زيف وميل عن الصراط المستقيم⁽³⁾.

الضابط الثاني: التأويل الإسلامي لم يخضع جميع النصوص للتأويل، فقد ذكر الأصوليون وحددوا النصوص التي لا تخضع للتأويل حسب مراتبها الدلالي ووضوحاً وخفاءً لدى

(1) الاعتصام، أبو إسحاق الشاطبي، (المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة- مصر) : 285/2.

(2) الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة: 1/187.

(3) الاعتصام: للشاطبي: 286/2.

بيانهم لمصطلحات عدة منها: المحكم الذي لا يحتمل التأويل ولا النسخ والمحكم من أقسام واضحة الدلالة⁽¹⁾.

وبهذا نصل إلى ضابط آخر، وهو أن جميع نصوص الشريعة لا تخضع للتأويل عكس ما يراه الهيرمينوطيقي، فمن ضابطهم عدم وجود ضابط للتأويل بل أوّل ولا حرج أيّ نصٌ شئت وكيفما شئت ومتى شئت.

ثانياً: شروط التأويل: للتأويل الصحيح خمسة شروط:

الشرط الأول: أن يكون اللفظ المأول مما أمكن حمله على الاحتمال المرجوح.. إذ لا يصح حمل اللفظ على ما لا يحتمله في اللغة العربية، وهذا الشرط فيما يكون تأويله على معنى لا يستعمل كثيراً⁽²⁾. وبناءً على هذا قيل: يلزم أن يكون اللفظ المأول المستعمل في ذلك المعنى مألوفاً في لغة العرب⁽³⁾.

الشرط الثاني: يجب إقامة الدليل على تعين ذلك المعنى المأول، وهذا الشرط فيما يكون تأويله أيضاً على معنى لا يستعمل كثيراً، أو أن اللفظ قد تكون له معانٍ، فتعين المعنى يحتاج إلى دليل مرجوح بدليل يصير راجحاً، والحمل بلا دليل محقق، لشبه يُخيل للسامع

(1) شرح التلويع على التوضيح لمن التنقح في أصول الفقه، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي، (ت 792 هـ)، تحقيق: زكريا عميرات، (دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1416هـ - 1996م): 234.

(2) ينظر: الصواعق المرسلة: 1/289، البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت 794 هـ)، تحقيق: محمد محمد تامر، (دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، 1421هـ / 2000م): 32/3، تيسير التحرير، محمد أمينالمعروف بأمير بادشاه، (ت 972 هـ)، (دار الفكر، بيروت- لبنان، بدون رقم الطبع وسنة): 166.

(3) ينظر: الصواعق المرسلة، ابن قيم الجوزية: 11/189.

أنها دليل وعند التحقيق تض محل، يسمى تأويلاً فاسداً⁽¹⁾. كما أنّ صرف الكلام عن ظاهره بلا برهان سبب إلى السفسطة وإبطال الحقائق كلها⁽²⁾.

الشرط الثالث: أن لا يكون في التأويل تعسف وإن لم يمكن تأويلاً إلا بتعسف لم يقبل، لأنّه لو جاز التأويل مع التعسف لبطل التناقض من الكلام كله⁽³⁾.

الشرط الرابع: إثبات صحة الدليل الصارف للفظ عن حقيقته وظاهره، فإن دليل المدعى للحقيقة والظاهر قائم، لا يجوز العدول عنه إلا بدليل صارف يكون أقوى منه.

الشرط الخامس: أن يسلم الدليل الصارف للفظ عن حقيقته وظاهره عن معارض⁽⁴⁾. ثالثاً: الفرق بين التأويل والتفسير:

تمهيد: إن الهرمنوطيقيين يتذمرون التأويل ذريعة إلى التحرير في القرآن الكريم بحجة أن التأويل كان خاصاً بالقرآن الكريم، والقرآن اهتم كثيراً بالتأويل بدلاً من التفسير، ولكن مع التسليم بأن التأويل يطلق على شرح النص القرآني كما فعله الطبرى -رحمه الله-، لا نسلم التحريرات التي يركضون وراءها ويمهدون لها و يجعلون التأويل ذريعة للتحرير فيه، غافلين أو متغفلين أن التأويل: توجيه لفظ متوجه إلى معانٍ مختلفة إلى واحد منها بما ظهر من الأدلة، وليس المقصود كما يزعمون بأنه تنحيت المعانى لإيجادها للواقع الخاص به بدون دليل، أو بأدلة واهية غير معتمدين على ضوابط التأويل وشروطه؛ لذا استحسنـت أن أذكر الفرق بين المصطلحين؛ لئلا يحمل النص ما لا يحتمله لحساب أهواء القارئ أو المأول.

(1) ينظر: شرح الكوكب المنير، تقى الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحى المعروف بابن النجاشى (ت: 972هـ)، تحقيق: محمد الزحلبي، ونزاهة حماد، (مكتبة العبيكا، ط 2، 1418هـ - 1997م): 461/3.

(2) ينظر: النبذة الكافية في أحكام أصول الدين، على بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد، تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز، (دار الكتب العلمية - بيروت، ط 1، 1405هـ): 38.

(3) ينظر: كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البذدوى، علاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخارى (ت: 730هـ)، تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر، (دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، بدون رقم طبع، 1418هـ - 1997م): 3/13.

(4) الصواعق المرسلة: 1/292.

وهذا ملخص اختلاف العلماء في بيان الفرق بين التأويل والتفسير: اختلف العلماء في معنى التفسير أو التأويل والفرق بينهما، فذهب البعض: إلى أنهما بمعنى واحدٍ وهما متراوكان، ولا فرق بينهما، وعلى هذا فالنسبة بينهما التساوي، وأنكر ذلك آخرون، ونقل العالمة جلال الدين السيوطي-رحمه الله- عن الراغب وغيره تمييزاً دلائلاً بين مصطلحي "التفسير" و"التأويل" يضعهما على قدم المساواة مرةً وعلى التباهي والمفارقة بينهما مرةً أخرى والتفصيل في الآتي:

- قال الراغب وآخرون-رحمهم الله-: التفسير أعم من التأويل، وأكثر استعمال التفسير في شرح معاني الألفاظ ومفرداتها، وأكثر استعمال التأويل في المعاني والجمل والتركيب، وأكثر ما يستعمل في الكتب الإلهية والتفسير يستعمل فيها وفي غيرها⁽¹⁾. وعرف البعض التفسير: بأنه: بيان لفظ لا يحتمل إلا وجهاً واحداً، والتأويل: توجيه لفظ متوجه إلى معانٍ مختلفة إلى واحد منها بما ظهر من الأدلة. وقال الماتريدي-رحمه الله-: التفسير: القطع على أن المراد من اللفظ هذا والشهادة على الله أنه عنى باللفظ هذا فإن قام دليل مقطوع به فصحيح وإن فتisper بالرأي وهو المنهى عنه، والتأويل: ترجيح أحد المحتملات بدون القطع والشهادة على الله⁽²⁾.

ومن خلال هذا العرض الموجز للفرق بين المصطلحين لم يبق موضع يتکأ عليه المتأول بين قول راغب والماتريدي وغيره؛ إذ الراغب-رحمه الله- يرى: التفسير أعم من التأويل، والماتريدي يراه: ترجيح أحد المحتملات بدون القطع والشهادة على الله، والآخر يجعل التأويل: اختيار معنى من المعاني بما ظهر من الأدلة.

فهل في خصوصية التأويل وترجيح أحد احتمالياته واختيار معنى من معانيه بالأدلة فتح ذريعة التحريف والتأويل الفاسد لنصوص القرآن؟! والجواب: لا لما ذكرته من الأدلة؛ إذ التأويل يعتمد على الدليل بدون القطع، لا كما يهواد الهرميونطيفي.

(1) روضة الناظر وجنة المناظر: للمقدسي: 178/1، شرح الكوكب المنير: 460/3، الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: سعيد المندوبي، دار الفكر- لبنان، ط1، 1416هـ- 1996م): 19/3.

(2) الإتقان في علوم القرآن: 3 / 19

المطلب الرابع

الجذر اللغوي للتحريف

أولاً: تعريف التحريف لغة واصطلاحاً.

التحريف لغة: التغيير والتبدل⁽¹⁾، ومنه قوله تعالى: ﴿ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَاتَ عَنْ مَوَاضِعِهِ ﴾ [النساء: 46]. قال الراغب الأصفهاني -رحمه الله-: والكلم جمع الكلمة، أي يبدلون الألفاظ ويغيرونها، أو كان من جهة المعنى وهو: حمله على غير ما قصد به واقتضاه وهذا أمثل القولين فإن اللَّفْظِ إِذَا تَدَوَّلَتْهُ الْأَسْنَةُ وَاشْتَهَرَ يَصْبَعُ تَبْدِيلَهُ⁽²⁾.

ثانياً: تعريف التحريف اصطلاحاً هو: "العدول بالشيء من جهة"⁽³⁾، وحرف الكلام تحريفاً عدل به عن جهة⁽⁴⁾ إلى غير ما قصد به واقتضاه⁽⁵⁾.

ثالثاً: الجامع بين المعنى اللغوي والاصطلاحي: هو تغيير المقصود فكما أن التغيير انتقال الشيء من حالة إلى حالة أخرى، كذلك التحريف فهو العدول بالشيء من جهة إلى أخرى⁽⁶⁾.

المبحث الثاني

جذور التحريف ومجالاته

المطلب الأول

جذور التحريف ومجالاته

(1) تاج العروس من جواهر القاموس: 23/137.

(2) مفردات ألفاظ القرآن ، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني، دار القلم، سوريا- دمشق، بدون رقم الطبع وسنة): 2/319، كتاب الكاف.

(3) ينظر: التعريفات، الجرجاني: 87، باب التاء.

(4) توجيه النظر إلى أصول الآخر، طاهر الجزائري الدمشقي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (مكتبة المطبوعات الإسلامية- حلب، ط1، 1416هـ - 1995م): 807/2.

(5) مفردات ألفاظ القرآن: 2/319، كتاب الكاف.

(6) ينظر: التعريفات، الجرجاني: 87، باب التاء.

أولاً: الجذر التأريخي للتحريف:

لو رجعنا إلى الوراء وإلى ما قبل الرسالة لوجدنا أن تاريخ التحريف وجذوره يرجع إلى أهل الكتاب كما ذكرهم الله في القرآن الكريم وسمّاهم محرفين منها قوله تعالى: ﴿يُحرِّفُونَ الْكَلِمَةَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: 13].

ويطلق التحريف على التأويل الباطل، قال الرازى-رحمه الله-: "وهذا التحريف يحمل التأويل الباطل، ويحمل تغيير اللغة، والأول أولى لأن الكتاب المنقول بالتواتر لا يتأتى فيه تغيير اللغة"⁽¹⁾.

ولابن القيم-رحمه الله تعالى- كلام مفصل في بيان تاريخ التحريف وجذوره وأنواعه: فقال: "والتحريف .. نوعان: تحريف لفظه، وتحريف معناه، والنوعان مأخوذان من الأصل عن اليهود فهم الراسخون فيهما وهم شيوخ المحرفين وسلفهم فإنهم حرفوا كثيرا من ألفاظ التوراة وما غلبوا عن تحريف لفظه حرفوا معناه ولهذا وصفوا بالتحريف في القرآن دون غيرهم من الأمم .. والجهمية .. لما لم يتمكنوا من تحريف نصوص القرآن حرفوا معانيه وسطوا عليها وفتحوا باب التأويل لكل ملحد ي Kidd الدين فإنه جاء فوجد ببابا مفتوحا وطريقا مسلوكة ولم يمكنهم أن يخرجوه من باب أو يردوه من طريق قد شاركوه فيها وإن كان الملحد قد وسع ببابا هم فتحوه وطريقا هم اشتقوه فيما منزلة رجلين انتمنا على مال فتاول أحدهما وأكل منه دينارا فتاول الآخر وأكل منه عشرة فإذا انكر عليه صاحبه قال: إن حل أكل الدينار بالتأويل حل أكل العشرة به ولا سيما إذا زعم آكل الدينار أن الذي انتمنه إنما أراد منه التأويل وأن المتأول أعلم بمراده من المال ف يقول له صاحبه: إنما أسعد منك وأولى بأكل هذا المال، والمقصود: أن التأويل يتजاذبه أصلان: التفسير والتحريف، فتاویل التفسير هو الحق وتأویل التحريف هو الباطل، فتاویل التحريف من جنس الإلحاد فإنه هو الميل بالنصوص عن ما هي عليه إما بالطعن فيها، أو بإخراجها عن حقائقها مع الإقرار بلفظها وكذلك الإلحاد في أسماء الله تارة يكون بجحد معانيها حقائقها وتارة يكون بإنكار المسمى بها وتارة يكون

(1) مفاتيح الغيب : فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازى الشافعى، (دار الكتب العلمية- بيروت، ط 1، 1421هـ- 2000م) / 11: 149.

بالتشريك بينه وبين غيره فيها فالتأويل الباطل هو إلحاد وتحريف وإن سماه أصحابه تحقيقاً وعرفاناً وتأويلاً⁽¹⁾.

وشاطر اليهود في التحريف والتبدل طيلة الزمان النصارى وهم بذلك قد أخذوا نصيباً وحظاً وأفرا من التحريفات الواردة عبر التاريخ، وقد ذكر ابن تيمية وفصل القول في ذلك في كتابه: **الجواب الصحيح** لمن بدل دين المسيح وهذا جزء من كلامه المذكور فيه: "ومن جنس قولهم: ﴿الَّمَّا ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَبٌّ فِيهِ هُدَىٰ لِّمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: 1-2] أراد به الإنجيل، وهذه الموضع التي فسروا بها القرآن، وزعموا أن محمداً الذي بين الناس ما أنزل إليهم كان يريد بما يتلوه من القرآن هذه المعاني التي ذكروها هي من الكذب الظاهر الذي يدل على غاية جهل قائلها أو غاية معانده، ولكن مثل هذا التأويل غير مستنكر من النصارى فإنهم قد فسروا موضع كثيرة من التوراة والإنجيل والزبور والنبوات بنحو هذه التفاسير التي حرفوا فيها الكلام الذي جاءت به الأنبياء عن موضعه تحريفاً ظاهراً فبدلوا بذلك كتب الله ودين الله، وضاهوا بذلك اليهود الذين حرفوا وبدلوا، وإن اختلفت جهة التحريف والتبدل فتحريفهم للقرآن من جنس تحريفهم للتوراة والإنجيل⁽²⁾.

ويأتي بعدهم الخوارج والمت AOLون المانعون للزكاة في عهد أبي بكر رض بأنهم لا يدفعون الزكاة إلا لمن كانت صلاته سكناً لهم، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿حُذِّرُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُظَهِّرُهُمْ وَتُنَزِّهُمْ بِهَا وَصَلَّى عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوَاتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ [التوبه: 103]، وصلة غير رسول الله صل ليست سكناً لهم. إلا يعتبر هذا تأويلاً باطلًا وتحريفاً للنصوص، وكيف لا ولم يقبل منهم هذه الشبهة والتأويل المحرف أحدٌ من الصحابة، ومع هذا لا تصح أن

(1) الصواعق المرسلة: 215/1 - 217.

(2) **الجواب الصحيح** لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، تحقيق: د. علي حسن ناصر، د. عبد العزيز إبراهيم العسكر، د. حمدان محمد، (دار العاصمة - الرياض، ط1، 1414هـ): 2/169.

يجعل أول الآية عاماً وآخرها خاصاً بالرسول، فالأرجح أن يبقى الأمر أصل صيغته مفيدة للوجوب⁽¹⁾.

وما حدث في تاريخ الإسلام والمسلمين من جنایات وحوادث إلا بالتأويل الباطل- التحريف-، وفي هذا يقول ابن القیم رحمه الله:- (ومن جنایات التأويل ما وقع في الإسلام من الحوادث بعد موت رسول الله وإلى يومنا هذا بل في حياته صلوات الله وسلامه عليه فإن خالد بن الوليد قتلبني جذيمة⁽²⁾. بالتأويل ولهذا تبرأ رسول الله من صنعه وقال: "... اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد.." ⁽³⁾. ومنع الزكاة من منعها من العرب بعد موت رسول الله بالتأويل وقالوا: إنما قال الله لرسوله: ﴿ حُذِّرَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً نُظْهِرُهُمْ وَتُرْزِّقُهُمْ بِهَا وَصَلَّى عَلَيْهِمْ سَلَامٌ إِنَّ صَلَوةَكَ سَكَنٌ لَهُمْ ﴾ [التوبة:103]، وهذا لا يكون لغيره⁽⁴⁾.

ثانياً: مجالات التحريف:

(1) ينظر: التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، عبد القادر عودة (ت، 1373هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، بدون رقم الطبع وسننته): 248/4، فقة الزكاة دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ضوء القرآن والسنة، يوسف القرضاوي، (مكتبة وهبة، شارع الجمهورية، عابدين- القاهرة، ط 25، 1433هـ-2013م): يوسف القرضاوي: 322/2.

(2) جذيمة بن عامر بن عبد مناة بن كلابة قبيلة من العرب و كانوا بأسفل مكة من ناحية يلم. ينظر: فتح الباري الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، (دار المعرفة - بيروت ، 1379هـ): 8/57.

(3) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق وتعليق: د.مصطفى ديب البغدادي، (دار ابن كثير ، اليمامة- بيروت، ط 3، 1407 - 1577/4 - 1987): 15، جزء من حديث الزهير عن سالم عن أبيه، كتاب المغازى ، باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى بني جذيمة، برقم: 4084.

(4) الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر أيوب الزرعبي أبو عبد الله، تحقيق: د. علي بن محمد الدخيل الله، (دار العاصمة - الرياض، ط 3، 1418هـ - 1998م): 1/376.

إنَّ مجالات التحريف مفتوحة عند الهيرمِينوطيقيين يتجاوز الحدود والأسوار وليس للتحريف عندهم قواعد وضوابط بل تتجاوز القواعد والضوابط فتطرق تحريفاتهم إلى الثوابت والمتغيرات والمحكم والمتشابه والمتواتر والآحاد والقطعي والظني دون أي فرق بين هذه النصوص من حيث الترتيب اللدلي، كما اشتملت تحريفاتهم الأحكام الاعتقادية التي لا مرية فيها كوجود الله سبحانه وتعالى ووحدانيته، وكذا الأحكام الأخلاقية فضائلها ورذائلها كالصدق والعدل والظلم. والخيانة والغش... والأحكام الاقتصادية المتفق عليها كـ: تحريم الربا، وتحريم أكل أموال الناس بالباطل، والأمور المعلومة من الدين بالضرورة كفرضية الصلوات الخمس وغيرها. ولذلك من الطبيعي عندهم أنْسَنةُ الكلام الإلهي يقول نصر حامد أبو زيد: "إنَّ القرآن نصٌّ دينيٌ ثابت من حيث منطوقه، لكنَّه من حيث يتعرض له العقل الإنساني ويصبح مفهوماً يفقد الثبات من صفات المطلق المقدس، أمَّا الإنساني فهو نسبيٌ متغير، والقرآن نصٌّ مقدسٌ من ناحية منطوقه، لكنَّه يصبح مفهوماً بالنسبيٍ والمتغير، أي من جهة الإنسان ويتحول إلى نصٌّ إنسانيٌّ يتأنسن" ومن الضروري هنا أنْ نؤكد أنَّ حالة النصُّ الخام المقدس حالة ميتافيزيقية لا ندرى عنها شيئاً إلا ما ذكره النص عنها وفهمه بالضرورة من زاوية الإنسان المتغير والنسبي ،النص منذ لحظة نزوله الأولى - أي مع قراءة النبي له لحظة الوحي - تحول من كونه نصاً إلهياً وصار فهماً "تصاً إنسانياً"؛ لأنَّه تحول من التنزيل إلى التأويل⁽¹⁾.

ويلاحظ على "تصر حامد أبو زيد" بأنه: حاول بقوله آنفاً: وصار فهماً "تصاً إنسانياً" الانفلات مما يرد عليه من انتقادات حادة حيث جعل كلام الباري ﷺ كلام أي إنسان آخر، إذ لا فرق في أنْسَنة القرآن بادعاء أنَّ أنسنته من حيث الفهم لا غير؛ لأنَّه تنزيل بمरتبة الكلام الإلهي إلى مستوى كلام البشر والعياذ بالله تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا، هذا أولاً، وثانياً: إذا كان القرآن نصاً دينياً ثابتاً من حيث منطوقه، فالمفهوم تابع للمنطوق، أخذ قدسيته منه فكيف يفرق بين المنظوم والمعنى ويسوئ بين مفهوم

(1) نقد الخطاب الديني، نصر حامد أبو زيد، (سينا للنشر، القاهرة- مصر، ط2، 1994م): 126.

مستقاة من القرآن وبين كلام البشر، وثالثاً: هذا استبطاع معنىً من النصّ يعود عليه بالإبطال وهو لا يجوز لأنَّ كل فرعٍ استنبط من أصلٍ ببطلانه. ويُدعي أبو زيد أيضاً: أنَّ تصوير النصِّ القرآني ضمن الطبيعة التاريخية من أبجديات العقل الإنساني، ولذا يصف كل من يخالف هذا التصور والمفهوم بالجهل فيقول: "وَهَا نَأْتَى إِلَى بَيْتِ الْقَصِيدِ فِي حَمْلَةِ الْهُجُومِ الضَّارِيَّةِ وَالْجَاهِلَةِ لِلأسْفِ عَلَى مَفْهُومِ التَّارِيخِ" (١).

ومن الواضح أنَّ هذه الطريقة من "أبو زيد" تسد الطريق أمام مخالفيه لأي حوار علميٍّ خشية أن يصنفوا في زمرة الطبقة الجاهلة، وهذا يتناقض مع ما يدعوه أبو زيد وأمثاله من جعل العقل منفتحاً أمام كل الاحتمالات المعرفية غير المنتهية وإنما يصنف ضمن العقليات الدوغمانية التي تقطع بالحقيقة ولا تجعل الباب مفتوحاً أمام أي مفهوم وأي مخالف وأي فكرة مخالفة، ويتناقض أيضاً مع ما يدعونه من النسبية المعرفية لدى الإنسان بمعنى أن الحقيقة لا تحتكر لشخص أو جماعة أو مذهب. كما ينادون بذلك. لكن إذا أردنا تصوير تصور الواقع العالم الإسلامي وتجاويه والافتتان بما عند الآخر من الثقافة والمعرفة والاحرار فسيتم تقسيمه إلى استجابتين اثنتين:

الأولى: تضع التجربة في نظام من القيم يخضع للدين ويتم داخل النموذج المعرفي الإسلامي، وبذلك تكون هذه الاستجابة قد تبنَّت نهجاً تجديدياً؛ لأنَّه يرتبط فقط بالأدوات والأسكال دون أن يمسَّ الجوهر الثابت للشيء المجددة..

الثانية: تَعرض كلَّ تجارب المجتمع الإسلامي وقضاياها على النموذج الأوروبي الذي يرتبط بالعقل الغربي وفق نظام حداثيٍّ معرفي، ويدخل فيه الحفر في تأريخية مفهوم النصِّ في شكله الغربي؛ إذ تقرر أنَّ الوجه الذي تحقق به قراءة القرآن حداثيتها هو أن تكون قراءة انتقادية لا اعتقادية ووُجدت محاولات لقراءة بعض آيات القرآن على هذا النمط الانتقادي، ومن أهم الدعوى والآليات التي تحكم إليها القراءة الانتقادية هي خطنان اثنان:

(١) النص والسلطة والحقيقة، الفكر الديني بين إرادة المعرفة وإرادة الهيمنة، نصر حامد أبو زيد، (المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، بيروت، ط١، 1995م) : 75.

الأولى: خطة التأنيس: فالآلية التنسيقية التي تتوسل بها خطة التأنيس في إزالة هذا العائق الاعتقادي هي: نقل الآيات القرآنية من الوضع الإلهي إلى الوضع البشري وبالتالي تؤدي هذه المنهجية إلى جعل القرآن نصاً لغويًا ويصبح تركيبة بشرية في السياق مما يجرّ معه إلى استيلاب النصّ من مصدره أي المرسل.

الثانية: خطة التعميق: آلية التنسيق التي تتوسل بها خطة التعميق في إزالة هذا العائق هي التعامل مع الآيات القرآنية بكل وسائل النظر والبحث التي توفرها المنهجيات والنظريات الحديثة⁽¹⁾.

ويؤكد ما ذكرنا: ما قاله نصر حامد أبو زيد من أنَّ الخطاب القرآني كغيره من الخطابات: "إنَّ كلَّ الخطابات من حيث هي خطابات وليس من حقٍّ واحدٍ منها أنْ يزعم امتلاكه للحقيقة"⁽²⁾.

ولا يخفى أنَّ تيار الحداثة قد لجأ إلى الفصل بين مبادئ النصّ وضوابطه، وذلك بإقصاء النصِّ الديني والتحرر منه كلياً والانفلات من نظمه وشرائعه ومن زمانه ومكانه والخلاص من كلِّ شيءٍ يمتدُّ إلى الماضي.. وهذا يعني أنَّ النصَّ لم يعد يمثل عائقاً أمام الذات والعقل، بل سيصبح هو نفسه موضوعاً يخضع للتجربة العقلية، يثار حوله السؤال والنقاش والشك أيضًا⁽³⁾. لأنَّهم يدورون حول كشف اللامقول في النصِّ بزعمهم، بحيث يرفع عنه المؤول ما يواريه ويغطيه ويزرع فيه روح التجديد إلى اللامتناهي من الدلالات امثلاً لمقولة ابن العربي: (ما في الكون كلام لا يتأنّ) بغرض الحصول على أجوبة مرتبطة بمشروع الإنسان في الوجود؛ لأنَّ المؤول والهرموني لا يؤمن بدلاله ثابتة للنصِّ سواء كان نصاً دينياً أو أدبياً، ولا يمكن الزعم بمعنى حقيقيٍ تتحصر مهمته الباحث في العثور عليه، فالنص يرشح بدلالات متعددة تخضع لشبكة معقدة من العلاقات

(1) روح الحداثة، المدخل إلى تأسيس الحداثة الإسلامية، طه عبد الرحمن: 177-178.

(2) النص والسلطة والحقيقة: نصر حامد أبو زيد: 8.

(3) ينظر: الهيرمينوطيقا والنص القرآني نقد وتجريح: حميد سمير: 8.

الظاهرة والمضمرة وهذا ما يجعلنا ننظر في نظر الحداثي - إلى الدلالة بوصفها سيرورة نصية تداولية يتحكم فيها محفل الإنتاج ومحفل التأقى⁽¹⁾.

فالحداثة إذاً تقوم على أساس تأسيس وعي مضاد لا يعترف بثوابت الوعي الديني، كصفات الإطلاق واليقين والتسليم والنص أو العقل، ويوضع مكانها أخرى منافضة لها كمفهوم النسبي والشك والسؤال الدائم والمقصود تعليم هذه الأشياء لتشمل المعتقد الثابت والخلق الراسخ، وكل مالم يكن الشك والسؤال يحوم حوله، فهذا هو المعجم المعتمد للحداثة الذي يشكل وعيًا مضاداً يرى في الشك عالمة العافية وفي السؤال شرط الوجود، وفي النفي دلالة الحرية⁽²⁾.

وفي الحقيقة أن تأويلاً لهم لبعض النصوص ليست انتقالاً من حقائق النص إلى مغزى النص وإنما انتقال من الواقع الزماني والمكاني، ثم فرضه على الواقع، كموضوع الحجاب، وميراث المرأة وغيرها.

وهذه الدراسة ليست عرضاً للأفكار والنتائج، وإنما تهتم بالمناهج والسبل المعرفية لقراءة التأويلية الصحيحة والباطلة، كل ذلك ينبغي عن أزمة منهجية حادة حول آليات التأويل، وفي نهاية المطاف يتبيّن أن التأويل الغربي المتمثل في الهيرمينوطيقا يمثل ثقافة الهاشم بعد أن احتلّ جمهور العلماء مركز الثقافة القديمة والحديثة على كل المستويات الفلسفية والشرعية، ودار الصراع بين المركز والهاشم فانتهى بطرد الهاشم خارج الحدود والدليل على هذا اضمحلال الأفكار المعاصرة وانحلالها واحداً تلو الآخر أقلّ من نصف قرنٍ، ووجد مناخاً ملوثاً قابلاً له وفي ذلك المناخ صار الهاشم يعرف بـ(Averroes) أي: صار غريباً. وشاع لديهم أيضاً إطلاق كلمة الإسلام على اليهودي والنصراني، متجاهلين قول الله فيهم: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ

(1) ينظر: إراعة التأويل ومدارج معنى الشعر: د. عبدالفتاح فيدوح: 7، هيرمينوطيقا المحكي النسق والكاوس في الرواية العربية، محمد بوغزة، (مؤسسة الانتشار العربي)، بيروت - لبنان، ط1، 2007م): 18.

(2) ينظر: الهيرمينوطيقا والنص القرآني نقد وتجريح: حميد سمير: 9.

ثالثُ ثَلَاثَةٌ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَحْدَهُ^٤ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمْسَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا^٥ [المائدة: جزء من آية: 73].

ومع هذا فلسّتُ من عشاق إطلاق كلمة التكفير والتفسيق والتجريح على أحد، كما أنتي لست من أنصار التميع والتسيب والقضاء على تغيير معنى الأحكام التي صرّح القرآن والسنة بها بحجج واهية.

ولكلّ ما ذكرت آنفاً نماذج حية لتحريفاتهم اللامحدود ذكرها في محلّها إن شاء الله تعالى. والذي نحن بصدده معارضته التأويل الغربي وتأويل التحريف كما يطلق عليه أيضاً التأويل الباطل، ولو قوع الاشتراك بين المصطلحين استعمل ابن القيم رحم الله لدى إطلاق "التأويل" بمعنى "التحريف مقيداً بلطفه: تأويل التحريف"^(١).

ثالثاً: العلاقة الأصولية بين الهيرميونطيقا والتأويل:

لا شك أنّ التأويل من وسائل الوصول إلى المعاني ومقاصد النصوص وأدواتها، كما أنها قاعدة من قواعد الاستنباط والاجتهاد يعتمد عليه الأصوليون قدّيماً وحديثاً، ولكن ضمن الحدود والضوابط والشروط المذكورة آنفاً، وبما أن التأويل مفردة من مفردات أصول الفقه ذكره الأصوليون بباب خاصٍ أو قسم خاصٍ ومنهم الغزالى -رحمه الله- حيث ذكره ضمن الفن الأول الباحث عن المنظوم وكيفية الاستدلال بالصيغة من حيث اللغة والوضع^(٢)، وكذلك الجويني، وابن الحاجب، والسبكي، وبدر الدين الزركشي، والشوکانی^(٣)، آخرون، كما استمر بعض الأصوليين على إيراد المؤول قريناً للظاهر؛

(1) الصواعق المرسلة: 217/1 وما بعدها.

(2) المستصفى من علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالى الطوسي، دراسة وتحقيق: محمد بن سليمان الأشقر، (مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، 1417هـ-1997م): 3/2.

(3) الورقات لعبد الملك الجويني: 19، رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، تاج الدين أبي النصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، (علم الكتب، لبنان-بيروت، ط١، 1419هـ-1999م): 3/448، البحر المحيط في أصول الفقه: 32/3، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت 1250هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، (دار الكتاب العربي، ط١، 1419هـ - 1999م، دمشق- كفر بطنا): 31/2.

لأنَّ الظاهر والمؤول كالخاص والعام لإفادة المقابلة، فيلزم في الظاهر عدم الصرف عن معناه، كما يلزم في المؤول الصرف عنه تحقيقاً للمقابلة بينهما.

إذا تحقق لدينا أنَّ التأويل من مباحث أصول الفقه فهو في اصطلاح الأصوليين عبارة عن: صرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنى يحتمله إذا كان المحتمل الذي يراه موافقاً لكتاب والسنة⁽¹⁾. فالهيرمينوطيقاً أيضاً عبارة عن: (نظرية عمليات الفهم في علاقتها مع تفسير النصوص وتأويلها⁽²⁾.

فهمما إذن يتفقان: في أنَّ الغرض منها الوصول إلى غاية ما، أو حكم ما بطريق التأويل ويختلفان تماماً في: أنَّ التأويل الإسلامي منضبط بضوابط شرعية، وأما التأويل الغربي المُعْبَر عنه بالهيرمينوطيقاً فليس لها ضابط بل تستر صاحبه بالتأويل، وسمح لكل من هبَّ ودبَّ أن يتلاعب بنصوص الشريعة باسم التجديد وإيجاد معنى للواقع الحاضر. والنسبة بينهما: التباهي، فلا يكون فرد من أحدهما مندرجًا تحت الآخر، فيكون كل واحد منصباً على محل غير ما ينصبه الآخر، فالهيرمينوطيقاً خاص بالتأويل اللاهوتي، والتأويل خاص بنصوص القرآن والسنة، وبذلك فلا يسمى شيءٌ من الهيرمينوطيقاً بالتأويل الإسلامي، ولا يسمى شيءٌ من التأويل الإسلامي بالهيرمينوطيقاً؛ لأنَّه غير منضبط بضوابط الشريعة وشروطها—

المطلب الثاني

التحريف الهيرمينوطيقي المعاصر

تمهيد: من أخطر المفاهيم في عصرنا الحاضر فهم النص في ضوء فلسفة "الهيرمينوطيقاً" الذي يبحث في آليات الفهم، والذي فتح باب الغلو والتطور في التأويل، وتعدد الدلالات بتعدد القراء للنص الواحد، وتحويله إلى نصوص متعددة، بدلاً من البحث في الدلالة، وهذا التحول جعل القارئ موضع البحث بدلاً من المتكلم الذي هو الرَّكِن

(1) التعريفات: علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، (دار الكتاب العربي - بيروت، ط 1 ، 1405هـ): 72.

(2) اللغة والتأويل مقاربات في الهيرمينوطيقاً الغربية والتأويل العربي الإسلامي، عمار ناصر، (الدار العربية للعلوم، ناشرون، بيروت - لبنان، ودار الفارابي، بيروت - لبنان، ومنشورات الاختلاف، الجزائر العاصمة - الجزائر، ط 1428هـ — 2007م): 19.

الأول للنص⁽¹⁾، فهناك صراع التأويلات والتأویل النهائی يظهر كالقرار الممكن استئنافه... ولا مجال لکلمة أخیرة ولا لمعنى ثابت...، وإذا حدث ذلك فإننا نسمیه عنفاً⁽²⁾.

ويتطلب هذا بیان خصائص الهيرمینوطیقا ونماذج حیة لتحریفاتهم اللامحدود في الآتي: أولاً: خصائص الهيرمینوطیقا: إنّ للهيرمینوطیقا خصائص مهمة في فهم النص يلزم الانتباه إليها والتنویه بها، وهو ما يأتي:

- 1- ليس هناك معنى ثابت للنص.
- 2- إحلال الإنسان محل الله.
- 3- إحلال القارئ محل الوحي.
- 4- القطعية مع الموروث ومع الموروث الديني على وجه الخصوص.
- 5- ربط خطاب جديد بخطاب النص وإن كان بعيداً.
- 6- موت المعانی والمقاصد التي قصدها المؤلف.
- 7- إحلال الإنسان الطبيعي محل الإنسان الرباني.
- 8- أنسنة الدين والنبوة، بحيث تؤول النبوة، واتصال النبي -صلى الله عليه وسلم- بالملك والوحي بعلاقة الفكر بالواقع.. فالنبوة التي تتحدث عن إمكانية اتصال النبي بالله وتبلیغ رسالته منه هي في الحقيقة مبحث في الإنسان كحالة اتصال بين الفكر والواقع.. والنبوة ليست غيبة بل حسية تؤکد على رعاية مصالح العباد والغيبيات اغتراب عنها، والمعارف النبوية دنيوية حسية.
- 9- أنسنة صفات الله سبحانه وتعالى.
- 10- الإلحاد هو المعنى الأصلی للإيمان، يقول حسن حنفي: "فالإلحاد هو المعنى الأصلی للإيمان.." و"العلمانية هي أساس الوحي، فالوحي علماني في جوهره، والدينية طرئة عليه من صنع التاريخ.."⁽³⁾.

(1) قراءة النص الديني بين التأویل الغربي والتأویل الإسلامي: 16، 17، 103.

(2) من النص إلى الفعل، أبحاث التأویل، بول ريكور، ترجمة: محمد برادة وحسان بورقيبة: 158.

(3) ينظر: التراث والتجدد موقفنا من التراث القديم، د. حسن حنفي، (المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت-لبنان، ط 4، 1412هـ-1992م: 62، 63).

11- لا فرق بين المتواتر وغيره، ولا بين المحكم والمتشابه الذي تقوم الدواعي لتأويله، أو لا داعي لتأويله، ولا بين الوحي وغيره⁽¹⁾، وذلك بدعوى أنه لا يوجد شيء إلا ويعترىه التأويل؛ لأنَّه: "لا يوجد نص لا يمكن تأويله من أجل إيجاد الواقع الخاص به"⁽²⁾، معتمداً على مقوله ابن العربي: (ما في الكون كلام لا يتأنَّل)⁽³⁾.

ويردُّ على هذا الغزالي-رحمه الله- ويقول: "لو صار الدليل ظنِّياً بكل احتمال لم يبق دليل قطعي؛ لِتَطْرُّق الاحتمال إلى جميع العقليات من دلائل التوحيد والنبوة وغيرها"⁽⁴⁾. فهذا التأويل العبئي لدى الباطنيين المعاصرين لا يحتاج إلى تعليق؛ لأنَّه مرفوض من أصله لمسَّه المقدسات المعلومة من الدين بالضرورة.

ثانياً: نماذج حية لتحريراتهم اللامحدود ذكرها في الآتي:

إن التأريخ الإسلامي من عصر الرسالة إلى عصرنا هذا مليء بهذه الألاعيب العبئية بنصوص القرآن والسنة، متظاهراً صاحبه بنفاق يزعم فيه قبول القرآن المجيد كتاباً ربانياً، باذلاً جهداً شيطانياً لتفريح النصوص من دلالاتها، وتستر صاحب هذه اللعبة بالتأويل تحت شعار قراءة معاصرة للنصوص الإسلامية، وسمح لكل من هبَّ ودبَّ أن يتلاعب بنصوص الشريعة ويزخرفها باسم التجديد والمعاصرة وإيجاد معنى ل الواقع الحاضر.

ونماذج هذه التحريرات كثيرة، ذكر بعضها بإيجاز، منها: ما ذكره المهندس السوري الدكتور محمد شحرور في كتابه: (الكتاب والقرآن)، وفي تأويلاته يتبع طرائق التأويل الباطني التي ليس لها ضابط مقبول لدى ذوي العقول السوية:

النموذج الأول: ذكر في القاعدة الثانية: أنَّ التنزيل هو الوجود الموضوعي، أي: الأشياء الموجودة فعلًا في الوجود الواقعي، واعتبرها أساساً لتأويل كلَّ ما جاء في كتاب الله من كلمتي (تنزيل) و(إنزال) ومشتقاتها، وأساساً لتأويل كثير من النصوص الأخرى. نعم إذا

(1) ينظر: قراءة النص الديني بين التأويل الغربي والتأويل الإسلامي: د. محمد عمارة: (دار السلام، ط333، 1، 1433هـ - 2012م): 106.

(2) من العقيدة الثورة، د. حسن حنفي، (مصر - القاهرة، ط1، 1998): 397/1.

(3) إراعة التأويل ومدارج معنى الشعر، د. عبدالفتاح فيدوح: 7.

(4) كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي: 239/3.

صحت القاعدة فماذا يقول الشحور في قوله تعالى: ﴿فَقَاتُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهَرَةً فَأَخْذَتْهُمُ الْصَّرْعَقَهُ بُظُلِّيهِم﴾ [النساء: جزء من آية: 153]. فهل يسألونه أن ينزل عليهم أشياء ذات وجود فعلي في الوجود الواقعي؟!!⁽¹⁾.

النموذج الثاني: يقول الشحور لدى كلامه عن الخمر في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَنُ أَنْ يُوَقِّعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبُغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ [المائدة: جزء من آية: 91]: إنَّ الخمر والميسير من المنهيات وليس من المحرمات؛ لأنَّ الخمر والميسير فيهما منافع للناس، فلا يمكن أن تكون من المحرمات. واستدل بأنَّ المواد المخدرة لا يمكن الاستغناء عنها في العمل الطبيعي، وبحججة أنَّ المنهي عنه ليس عين الخمر، بل هو الإكثار منه للوصول إلى حد الإسکار، وحده ألا يعلم السكران ما يقول أو ما يفعل وهو الرجس، ويستشهد بأنَّ الله قبل الصلاة من شارب الخمر إذا لم يصل إلى حد السكر، بقوله تعالى: ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَإِنْتُمْ سُكَّارٍ﴾ [النساء: جزء من آية: 43]. فالآية تنهى عن الاقتراب من الصلاة في حالة السكر المفرط في شرب الخمر؛ لأنَّ شرب الخمر لا يؤدي إلى الإسکار، بل الإكثار منه هو الذي يؤدي إلى حالة السكر التي نهى الله عن الاقتراب من الصلاة في حالة الوصول إليها.

والجواب في الآتي:

1- أنَّ الشحور قد خلط بين الأساليب الدالة على الأحكام وبين الأحكام الشرعية نفسها؛ لأنه من المعلوم عند كل من له أدنى ثقافة في أصول الفقه أنَّ النهي ليس حكماً شرعياً من الأحكام الشرعية الخمسة: "الواجب، والمندوب، والحرام، والمكروه، والإباحة"⁽²⁾. وإذا قيل: هذا منهي عنه فالمراد: أنه حرام، وليس المقصود أنَّ المنهي عنه شيء والحرام شيء آخر.

(1) الكتاب والقرآن، د. محمد شحور، (دار الساقى، بيروت -لبنان، ط4، 2017م): 169، 224، التحرير في الدين تسليл في الآفاق بعد السقوط في الأعمق، عبد الرحمن حسن جبنة الميداني، دار القلم، دمشق - سوريا، ط 1، 1418هـ-1997م): 113.

(2) بقطع النظر عن الخلاف الوارد في هذه المسألة؛ لأنَّ الحنفية جعلوا الأحكام سبعة فأضافوا إلى الواجب الفرض، وقسموا الكراهة إلى قسمين: الكراهة التنزيفية والتحريمية.

- 2- إن الضرورة أمر وردت فيها أدلة وإنكارها يحتاج إلى دليل، فالتخدير وما شابهه في العمل الطبيعي من الضرورات؛ إذ ليس من المعقول أن يقبل الإنسان تخديره الذي يسبب موته في بعض الأحيان دون ضرورة ملحة.
- 3- أن المنهي عنه عين الخمر؛ لأن الخمر لا يتجزء فيحل منه شرب القليل ويحرم الكثير والإكثار منه؛ لأنه رجس؛ ولأن القليل ذريعة إلى الكثير، ولو كان كما يدعوه الشرور فالاجس والقاذورات كالغائط والبول وغيره يجوز أكل القليل منه أو شربه.
- 4- أن الخطاب في هذه الآية ليس موجهاً إلى السكارى حال سكرهم، وإنما هو موجه إلى المسلمين حال صحوهم؛ لأن الله لا يكلف من لا يفهم الخطاب، إذن فالآية تنهى المسلمين عن الاقتراب من الصلاة وهم سكارى ليكون طريقاً إلى اتخاذ موقف لترك الخمور، لا لئلا يُصلوا؛ لأن الله لم يقل: لا تصلوا وأنتم سكارى، ولا لأن شرب الخمر لا يؤدي ضرورة إلى الإسكار، بل الإكثار منه يؤدي إلى السكر المنهي عنه لا القليل منه، بل لأن هذه المسألة تتعلق بالف العادة، فقد جاءت النواهي فيها مرحلية لكي يتدرج القرآن إلى التحريم الأبدي للخمر، إذ فيها إشارة إلى التحريم، وليس الأمر كما يزعم الشرور بأن شرب الكثير منهي عنه لا القليل؛ إذ لو كان كما يزعم لقال تعالى: فالىشربوا الخمر قليلا، مع أن تحريم القليل والكثير يدل عليه الحديث فقال ﷺ: «ما أسكر كثيرة فقليله حرام»⁽¹⁾.

والحديث عند الشرور لا اعتبار له؛ لأنه مقوله كسائر المقولات فقال: ((لا تعتبر مقوله: «ما أسكر كثيرة فقليله حرام»؛ لأن هذا الفعل يتناوله كل أهل الأرض، ولا يمكن أن نضعه تحت باب "الضرورات تبيح المحظورات"))⁽²⁾.

يا عجباً لهذا يرفض الحديث والقاعدة ويُقْنَن من عند نفسه دون دليل يقبله النقل الصحيح ويشهد له العقل السليم، وهل الحال والحرام تابعان لقلة الناس وكثرتهم؟! أو

(1) من حديث جابر بن عبد الله، كتاب الأشربة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء ما أسكر كثيرة فقليله حرام، رواه الترمذى وقال: (هذا حديث حسن غريب). سنن الترمذى، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذى السلمى، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، (دار إحياء التراث العربي- بيروت): 292/4، برقم: 1865.

(2) الكتاب والقرآن د. محمد شحرور: 547

تابعن لقواعد الشريعة وضوابطها، وهل يخدر العاقل نفسه إذا لم تدع إليه الضرورة؟! في حين أن التخدير يؤدي في بعض الأحيان إلى موت المتخدر!!!.

النموذج الثالث: ذهب المهندس شحور في مسألة حد الزنا إلى أن الإنسان إذا اقترب من الممارسة الجنسية علنية ولم يمارسها كما هو حال التقبيل في أوروبا فإنه لم يقع في حدود الله؛ لأن الزنا عنده هو الممارسة العلنية للجنس مباشرة، وهو الذي يقام فيها الحد بعد ثبوتها بشهادة أربعة شهداء، أما العلاقة الجنسية المباشرة غير العلنية فهي فاحشة وليس زنا.. وتبقى بين العبد وربه ولم يرتب عليها الله أي عقوبة⁽¹⁾.

فهو يخطب مرّة أخرى كما هو حاله فيقول: فالظاهر من الفواحش هو الزنا إذا كانت علنية، أما العلاقة الجنسية غير العلنية فهي فاحشة وليس زنا، ولكن في الحقيقة أن هذا الفرق قد أتى به من جبيه؛ لأن الله قد سمي الزنا فاحشة ولم يقيده بكونه علنية أو غير علنية، واختلط عليه من يجاهر بالإثم، ومن لا يجاهر ولم يفرق بينهما، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرِبُوا الْزِنَى إِنَّهُ كَانَ فَحْشَةً وَسَاءَ سَيِّلًا﴾ [الإسراء: 32].

كما لم يفرق بين من زنا واستحق الحد بشرطه كالشهود أو الإقرار بنفسه على الزنا، وبين من زنى ولكن لم يقر على نفسه بهذه الجريمة، ولم يستشهد عليه أربعة شهداء فهو زان، لكنه لا يقام عليه الحد إلى أن يثبت عليه الزنا بالشهود أو الإقرار، فعدم إقامة الحد لا لأنّه ليس بزان، كما يزعم الشحور ويرى أن العلاقة الجنسية العلنية زنا، وغير العلنية فاحشة لم يرتب عليها الله عقوبة، فكلاهما قد رتب الله عليهما عقوبة دون فرق بينهما، إلا أن العقوبة لم تستوف شروطها لإقامة الحد عليه، فهو بذلك يعطي فرجة يتسلل منها الجاهل بدینه، ومن في قلبه مرض وشك؛ لأن يرتكب جريمة الزنا بحجة أنها ما دام غير علنية فهي ليست زنا بل هي فاحشة لم تترتب عليها عقوبة!!!.

النموذج الرابع: من تحريفات الدكتور عبدالكريم سروش الكاتب الإيراني الشهير، وهو إنكاره لختم النبوة والرسالة برسول الله محمد ﷺ، سبق إنكاره لخاتمية

(1) الكتاب والقرآن د. محمد شحور: 532، 533.

الرسول مقدمات أسوأ من إنكاره لها، فيجعل القرآن والوحي والرسالة تابعاً للنبي وليس النبي تابعاً له، كما يعتبر النبوة منتجًا بشرياً ومقاماً عرفانياً ومرتبة اكتسابية ليست منحة إلهية، وبالتالي يستطيع كلّ شخص أن يبلغها، وبالتالي يخضع للتاريخ والتاريخانية، بمعنى أنّ أحكام القرآن مؤقتة لزمن وقوم معين، فيقول: "وهذا الكلام الوحياني يكون تابعاً له وليس هو تابعاً لهذا الكلام... وأنّ القرآن هو منتج وحياني من النبي... في الواقع ينبغي الإذعان إلى هذه الحقيقة، وهي أنّ كلّ شخص بإمكانه أن يكوننبياً لنفسه.. وعلى الأشخاص الذين يعيشون هذا الإحساس.. أن يكتموا هذا الشعور، ولا يظهروا هذه الحالات للناس .. فالمجتمع الديني سيتصدى لهم بقسوة وشدة لو أعلنوا نبوتهم؛ لأنّ النبي قال: «لانبي بعدي»".⁽¹⁾

ويمكن جواب هذه الضلالات والهرطقة المخالفة لأصول الدين في الآتي:

1- إن القرآن والسنة يدلان دلالة صريحة على ختم النبوة بمحمد ﷺ، بحيث لا يدع مجالاً لتشكيك المشكك، ومعلوم أن المسلمين يأخذون الإرشادات والتوجيهات من الله ونبيه لا من الهيرمنوطيفي صاحب الهرطقة والخرافيات، والقرآن والسنة صريحان في ذلك.

قال

﴿مَا كَانَ مُحَمَّدُ أَبَا أَحَدٍ مِّنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّنَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [الأحزاب:40]. فهذه الآية نص في أنه لا نبي بعده، وإذا كان لا نبي بعده، فلا رسول بعده بطريق الأولى؛ لأنّ مقام الرسالة أخصّ من مقام النبوة، فإن كلّ رسولنبي، ولا ينعكس⁽²⁾.

وروي أنّ رسول الله ﷺ خرج إلى تبوك واستخلف علياً-رضي الله عنه- فقال: أتخلفني في الصبيان والنساء؟ قال: «ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟ إلا أنه

(1) بسط التجربة النبوية د. عبد الكريم سروش، ترجمة: أحمد القبانجي، (دار الفكر الجديد، العراق، 2006) .3,150,154,167

(2) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (700- 774هـ) تحقيق: سامي بن محمد سلامة، (دار طيبة، ط 2 ، 1420هـ - 1999م) : 6,428/6

ليسنبي بعدي»⁽¹⁾. وسبب ورود الحديث واضح، وهي مسألة الإمارة، وقد أعطاها النبي - عليه - وأعطاه منزلة هارون عليه السلام من موسى عليه السلام، ونفى أن يكون بعدهنبي، ولو كان هذا سائغاً لطلبه عليه عليه السلام، كما لو كان الوصول إلى هذه المرتبة بالعرفانياتلتوصل إليها عليه عليه السلام.

2- إذا كانت النبوة مقاماً عرفانياً والنبي - صلى الله عليه وسلم - ليس إلا عارفاً بلغ مقاماً عالياً في سلم العرفان فلماذا لم تشهد الحياة عارفاً آخر مثل النبي محمد - صلى الله عليه وسلم -.

3- إذا كان بإمكان كل شخص أن يكوننبياً فلماذا هذا الجبن؟ وما فائدة هذا العارف الجبان للمجتمع الإنساني؟

4- إن الدكتور عبد الكريم سروش لم يأت بجديد، بل سار على خطى المستشرقين المعترضين القائلين بأنه: جاء في القرآن الكريم: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الْتَّيْمَنَ لَمَّا آتَيْتُكُمْ مِّنْ كِتَابٍ وَّحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ﴾ [آل عمران، جزء من آية: 81]. ونبياناً محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه من ضمن الأنبياء الذين أخذ عليهم هذا العهد، بدليل: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّنَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِرْرَهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقاً غَلِيلًا﴾ [الأحزاب، جزء من آية: 7]، إذن: أخذ الله العهد على الأنبياء أنه من ضمن مبادئهم أن يبلغوا قومهم بمقدم رسول جديد، وأنه إذا جاءهم عليهم أن يؤمنوا به، وأن ينصروه، كما بشر مثلًا عيسى عليه السلام برسالة محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه فقال: ﴿وَمَبِشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي أَسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف، جزء من آية: 6]، فكيف يخبر الله - جل شأنه - عن محمد - صلى الله عليه وسلم - أنه خاتم النبيين وهو واحد منهم؟

والجواب: نعم هو واحد منهم؛ لأن الأنبياء إذا أمروا بأن يبشرُوا وأن يُبلغُوا أقوامهم برسول يأتي، فقد أمر صلوات الله عليه وآله وسلامه أن يبلغ قومه أنه خاتم الأنبياء والرسل. لذلك يروى: أن رجلاً

(1) صحيح البخاري: 4/ 1602، من حديث مصعب ابن سعد عن أبيه، كتاب المغازي، باب غزوة تبوك وهي غزوة العسرة، برقم: 4154.

ادعى النبوة في زمن المؤمن، فأمر به فوضع في السجن، وبعد عدة أشهر ظهر رجل آخر يدعى النبوة، فرأى المؤمن أن يواجه كل منهما الآخر، فأحضر المدعى الأول وقال له: إن هذا الرجل يدعى أنهنبي، فماذا تقول فيه؟ قال: هو كذاب؛ لأنني لم أرسل أحداً فارتقى إلى منزلة الألوهية، لا مجرد أنهنبي.

والمرأة التي ادعت النبوة أيضاً في زمن المؤمن لما أوقفها أمامه يسألها قالت لها: ألم تعلمي أن رسول الله قال: لانبي بعدي؟ قالت: بلى، ولكنه لم يقل لانبية بعدي !⁽¹⁾. فتبين أن ما ذكره الدكتور سروش لم يكن من إبداعاته من طريق البحث والدراسة، وإنما سبقه المستشركون وغيرهم بالانتقاد والسؤال والادعاء. فهم جازوا حدود التحريفات والتأنيات ووصلوا إلى ضلالات واضحة، وتصريحات حقيقة لا يمكن حملها على غير مرادها، وهذا لا ينكرها إلا من كان مثلهم في التيه والضلال.

وهذا بعض آخر من أقوال هؤلاء المحرفين بهذا الصدد:

1- القول الأول: (إن القرآن يقول كل شيء، دون أن يقول شيئاً).

2- القول الثاني: (ولا بد أن ننظر إلى القرآن ليس على أنه كلام آتٍ من فوق، وإنما على أنه حدث واقعي تماماً، كوقائع الفيزياء والبيولوجيا..).

3- وأخر أقوالهم هو: (أن التأويل يطمح إلى التفكك الذي يقطع الصلة بين النص وقائله، وبين المعنى واحتمالاته... ولا بد للتقدم والنهضة من خلخلة القناعات وزحزحة المعتقدات !! ... ويجب أن نصل إلى المستوى الذي بلغه المعرفي حين قال:

ولا تحسب مقال الرسل حقاً ولكن قول زور سطروه

وكان الناس في عيش رغيدٍ فجاءوا بالمحال فكدروه)⁽²⁾.

وهذا غيض من فيض، ظهر فيه جلياً أن معركتهم مع الإسلام، وذات الله-جل جلاله-، والوحى والرسالات والنبوات والعقائد وال المقدسات، ويكفيانا أن نبهنا على حقدهم للإسلام ومقدساته، ولكشف خططهم وخطواتهم لدعم الغزو الفكري الغربي للعالم الإسلامي.

(1) تفسير وخواطر القرآن الكريم، الشيخ محمد متولي الشعراوي، (نشر: شركة ميديا بروتك، مصر، 2016م) : 318/16

(2) قراءة النص الديني، د. محمد عماره: 116-118

الخاتمة:

وفي نهاية هذه الدراسة أود أن أسجل أهم ما توصلت إليه، وهي:
 أولاً: إن جميع الفلسفات غير الإسلامية مشاركة في نقطة واحدة، وهي نصب العداء للإسلام ومقدساته، فهي تحمل أسماء مختلفة لمعنى واحد، وفي حقيقتها ليست إلا نسخة متكررة، فهي تجدد نفسها وتتجمل وتعتبر على الدوام على أساس أنها أنت بشيء جديد، وفي الحقيقة أنها قديم في جوهرها وجديد في مظاهرها، وهدف هذه الفلسفات متحدة، وهي إلغاء قدسيّة المقدّس.

ثانياً: إن فلسفة الهيرمينوطيقا تحاول القطعية مع الموروث، ومع الموروث الديني على وجه الخصوص بين النص وقائله، وبذلك يكون النص تابعاً لأهواء المؤول، ويفقد أولويته في صنع القرار.

ثالثاً: إن عمدة ما تبني عليه فلسفة الهيرمينوطيقا الابتعاد عن مقاصد النص وروحه، والاستغلال بقشرته وجسده، فإذا كان الباطني يذهب إلى روح النص فالهيرمينوطيقي يذهب إلى جسده، فارغاً من معنى النص واحتمالاته.

رابعاً: إن هذه الفلسفة تفتح الأبواب أمام القراء لعدّ الدلالات في نص واحد بـتعدد القراء، وتحويله إلى نصوص متعددة، وتومن بأنه ليس هناك معنى ثابت للنص، فهو كالقرار الممكن استئنافه، فهي تحلّ الدلالة التي هي الفهم الذاتي للقارئ محل المعنى الذي قصد الشارع بإداعه في النص، للوصول فيه إلى اللامقول واللامفکر فيه.

خامساً: الانفصال بين النص -أياً كانت مرتبته في الدلالة- ومصدره الذي من شأنه إلغاء قدسيّة النصوص الدينية، وبالتالي إلغاء لمرجعية النص وانفصاله عن العالم الخارجي الذي قصد به غياب الحقيقة والإرادة العليا، وغياب الثابت الذي هو هدف الهيرمينوطيقا.

سادساً: أنسنة كل ماله قداسته كأنسنة الإله والنبوة...، وفي مقابلة تأليه الإنسان والعقل وتحقيق مرجعيته.

سابعاً: إن التأويل الإسلامي مقيد بضوابط محدودة وشروط معينة، لا يجوز تجاوزها، في حين أنّ الهرميونطيقاً ليست لها ضابط معين ومتبوع، بل من ضوابطها عدم الاعتماد على ضابط، بل إلغاء جميع الضوابط المرعية في تأويل النصوص.

ثامناً: إن التأويل الإسلامي متبادر تماماً للتأويل الهرميوني، فلا يكون فرد من أحدهما مندرجًا تحت الآخر، فيكون كل واحد منصباً على محل غير ما ينصبه الآخر، فالهرميونطيقاً خاص بالتأويل اللاهوتي، والتأويل خاص بنصوص القرآن والسنة.

وأخيراً لا يسعني بالرغم من بذل ما في وسعي لتسليط الضوء على فلسفة الهرميونطيقاً إلا أن أقول: بأنّي أشعر بالقصور في هذه الدراسة سائلاً المولى أن يغفر عن تقسيري ويغفر عثراتي إنه هو العفو الغفور آمين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

References

1. "Ali bin Muhammad bin Ali Al-Jarjani, edited by Ibrahim Al-Abiari, (Dar Al-Kitab Al-Arabi - Beirut, 1st edition, 1405 AH): 72.
2. "Al-Ihkam fi Usul Al-Ahkam" by Ali bin Muhammad Al-Amedi, annotated by Sheikh Abdul Razzaq Afifi, (Islamic Bureau, 1st edition, 1387 AH - Riyadh, 2nd edition, 1402 AH - Beirut, Damascus): 3/59.
3. "Al-Mustasfa min Ilm Al-Usul" by Abu Hamid Muhammad bin Muhammad Al-Ghazali Al-Tusi, study and verification by Muhammad bin Sulaiman Al-Ashqar, (Al-Risalah Foundation, Beirut, Lebanon, 1st edition, 1417 AH - 1997): 2/3.
4. "Al-Mustasfa min Ilm Al-Usul" by Abu Hamid Muhammad bin Muhammad Al-Ghazali Al-Tusi, study and verification by Muhammad bin Sulaiman Al-Ashqar, (Al-Risalah Foundation, Beirut, Lebanon, 1st edition, 1417 AH - 1997): 2/3.

5. "Al-Nabdah Al-Kafiyah fi Ahkam Usul Al-Din" by Ali bin Ahmad bin Saeed bin Hazm Al-Dhahiri, known as Abu Muhammad, edited by Muhammad Ahmad Abdul Aziz, (Dar Al-Kitab Al-Ilmiyah, Beirut, 1st edition, 1405 AH): 38.
6. "Al-Sawaa'iq Al-Mursalah on the Jahmiyyah and the Mu'attilah" by Ibn Qayyim Al-Jawziyya Muhammad bin Abi Bakr Ayub Al-Zur'ee, known as Abu Abdullah, verified by Dr. Ali bin Muhammad Al-Dakhil Allah, (Dar Al-Asimah - Riyadh, 3rd edition, 1418 AH - 1998): 1/376.
7. "Al-Taqrir wa Al-Tahbir" by Muhammad bin Muhammad Ibn Amir Al-Hajj Al-Hanbali, Study and Verification by Abdullah Mahmoud Muhammad Omar, (Dar Al-Kitab Al-Ilmiyah, Beirut, 1st edition, 1419 AH / 1999): 1/382.
8. "Al-Waraqat" by Abdul Malik Al-Juwayni: 19, "Lifting the Veil from Ibn Al-Hajib's Abstract" by Taj Al-Din Abu Al-Nasr Abdul Wahhab bin Ali bin Abdul Kafi Al-Sabbaki, edited by Ali Muhammad Muawwad and Adel Ahmad Abdul Mawjud, (Alam Al-Kitab, Lebanon - Beirut, 1st edition, 1999 - 1419 AH): 3/448, "Al-Bahr Al-Muhit fi Usul Al-Fiqh": 3/32, "Guidance to the Investigation of the Truth from the Science of Usul" by Muhammad bin Ali bin Muhammad Al-Shawkani (d. 1250 AH), edited by Sheikh Ahmed Azoo Anaya, (Dar Al-Kitab Al-Arabi, 1st edition, 1419 AH - 1999 AD, Damascus - Kafar Batna): 2/31.
9. "Basat Al-Tajriba Al-Nabawiya" by Dr. Abdul Karim Soroush, translated by Ahmed Al-Qabangy, (Dar Al-Fikr Al-Jadeed, Iraq, 2006): 3, 150, 154, 167.
10. "Challenges of Reading and Interpretation Mechanisms" by Nasr Hamed Abu Zeid, (Arab Cultural Center, Casablanca, Morocco, Beirut - Lebanon, 7th edition, 2005): 24.

11. "Contemporary Islamic Issues Journal: The Jurisprudential Ijtihad" by Hassan Hanafi, (Dar Al-Hadi, Beirut - Lebanon, 1st edition, 2003): 315.
12. "Critique of Religious Discourse" by Nasr Hamed Abu Zeid, (Sina Publications, Cairo - Egypt, 2nd edition, 1994): 126.
13. "Dictionary of Philosophy" by George Tarabishi, (Dar Al-Tali'a, Beirut - Lebanon, 3rd edition, 2006): 423.
14. "Explanation of Al-Kawkab Al-Muneer" by Taqi Al-Din Abu Al-Baqaa Muhammad bin Ahmad bin Abdul Aziz bin Ali Al-Fatouhi, known as Ibn Al-Najjar (d. 972 AH), edited by Muhammad Al-Zuhayli and Nazih Hamad, (Maktabat Al-Abika, 2nd edition, 1418 AH - 1997): 3/461.
15. "Explanation of Al-Talwih on Elucidating the Text of Al-Tanqih in the Principles of Jurisprudence" by Saad Al-Din Mas'oud bin Omar Al-Tuftazani Al-Shafi'i, (d. 792 AH), Verification by Zakaria Ameurats, (Dar Al-Kitab Al-Ilmiyah, Beirut - Lebanon, 1416 AH - 1996): 1/234.
16. "From Philosophies of Interpretation to Theories of Reading" by Sharafi Abdul Karim, (Dar Al-Arabiya for Science, Beirut - Lebanon, Publications of Al-Ikhtilaf, Algeria, 1st edition, 2007): 24.
17. "Guidance to the Fundamentals of Hadith" by Tahir Al-Jaza'iri Al-Dimashqi, edited by Abdul Fattah Abu Ghuddah, (Maktabat Al-Matbuat Al-Islamiyah - Aleppo, 1st edition, 1416 AH - 1995): 2/807.
18. "Heritage and Renewal: Our Position on Ancient Heritage" by Dr. Hassan Hanafi, (Al-Muassasa Al-Jami'a Lil Dirasat Wal Nashr, Beirut - Lebanon, 4th edition, 1412 AH - 1992 AD): 63, 62.

19. "Hermeneutics and the Quranic Text: Criticism and Evaluation" by Hamid Samir, Dar Al-Biariq, Jordan - Amman, without edition number and year): 13.
20. "Interpreting Interpretation and the Levels of Poetic Meaning: Dr. Abdul Fattah Faidouh: 7, Hermeneutics of the Narrated: Order and Chaos in Arabic Narration" by Mohammed Bouaza, (Arab Diffusion Foundation, Beirut - Lebanon, 1st edition, 2007): 18.
21. "Islamic Criminal Legislation in Comparison with Positive Law" by Abdel Qader Ouda (d. 1373 AH), (Dar Al-Kitab Al-Ilmiyah, Beirut - Lebanon, without edition number and year): 4/248. "Fiqh of Zakah: A Comparative Study of its Rulings and Philosophy in Light of the Quran and Sunnah" by Yusuf Al-Qaradawi, (Maktabah Wahebah, Republic Street, Abdeen - Cairo, 25th edition, 1433 AH - 2013): Yusuf Al-Qaradawi: 2/322.
22. "Jathimah bin Amir bin Abd Manat bin Kinanah: A Tribe of the Arabs Living Near Mecca, Towards Yalmulam" Refer to: Fath Al-Bari Sharh Sahih Al-Bukhari, Ahmed bin Ali bin Hajar Abu Al-Fadl Al-Asqalani Al-Shafi'i, (Dar Al-Ma'arif - Beirut, 1379 AH): 8/57.
23. "Keys to the Unseen: Fakhr Al-Din Muhammad bin Umar Al-Tamimi Al-Razi Al-Shafi'i" (Dar Al-Kitab Al-Ilmiyah, Beirut, 1st edition, 1421 AH - 2000): 11/149. "The Correct Response to Those Who Altered the Religion of Christ" by Ibn Taymiyyah Ahmed bin Abdul Halim bin Taymiyyah Al-Harrani, known as Abu Al-Abbas, edited by Dr. Ali Hassan Nasser, Dr. Abdul Aziz Ibrahim Al-Askar, Dr. Hamdan Muhammad, (Dar Al-Asimah - Riyadh, 1st edition, 1414 AH): 2/169.
24. "Language, Interpretation, and Interpretation: Approaches in Western Hermeneutics and Islamic Interpretation" by

- Amara Nasser, (Dar Al-Kitab Al-Arabi, Dar Al-Farabi, Algiers - Algeria, 1st edition, 1428 AH - 2007 AD): 19.
25. "Modernity and Its Attitude towards Sunnah" by Dr. Harith Fakhri Issa Abdullah, (Dar Al-Salam, Cairo - Alexandria, 1st edition, 2013): 303.
26. "Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari Al-Ja'fi" by Dr. Mustafa Daib Al-Bagha, (Dar Ibn Kathir, Al-Yamamah - Beirut, 3rd edition, 1407 AH / 1987): 1/7.
27. "Phenomenology and the Art of Interpretation" by Mohamed Shoukry Al-Zein, (Without specifying the publisher and edition number, the year of publication is 1999): 82. "Hermeneutics and the Quranic Text" 13.
28. "Philosophy of Interpretation: Principles, Methods, and Objectives" translated by Mohamed Shoukry Al-Zein, (Dar Al-Arabiya for Science, Beirut, and Arab Cultural Center, Morocco, Publications of Al-Ikhtilaf, Algeria, 2nd edition, 2006): 63.
29. "Reading the Religious Text between Western Interpretation and Islamic Interpretation" by Dr. Muhammad Amara, (Dar Al-Salam, 1st edition, 1433 AH - 2012 AD): 106.
30. "Religion, Text, and Truth: An Analytical Reading of Muhammad Arkoun's Thought" by Dr. Mustafa Al-Hasan, (Arab Network for Research and Publication, Beirut - Lebanon, 1st edition, 2012): 172.
31. "Sahih Al-Bukhari" by Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Bukhari Al-Ja'fi, verified and annotated by Dr. Mustafa Daib Al-Bagha, (Dar Ibn Kathir, Al-Yamamah - Beirut, 3rd edition, 1407 AH - 1987): 4/1577.
32. "Tafsir Al-Quran Al-Azim" by Abu Al-Fidaa Ismail bin Umar bin Kathir Al-Qurashi Al-Dimashqi (700-774 AH)

- edited by Sami bin Muhammad Salama, (Dar Taybah, 2nd edition, 1420 AH - 1999 AD): 6/428.
33. "Tafsir wa Khawatir Al-Quran Al-Karim" by Sheikh Muhammad Mutwali Al-Sharawi, (Published by: Media Protech, Egypt, 2016 AD): 16/318.
34. "Text and Heritage: An Analytical Reading of Nasr Abu Zeid's Thought" by Dr. Mustafa Al-Hasan, (Arab Network for Research and Publication, Beirut - Lebanon, 1st edition, 2012): 81.
35. "The Book and the Quran" by Dr. Muhammad Shahrour, (Dar Al-Saqi, Beirut - Lebanon, 4th edition, 2017 AD): 169, 224, "Distortion in Religion: Infiltration in the Horizons After the Fall in the Depths" by Abdul Rahman Hassan Habenka Al-Maidani, (Dar Al-Qalam, Damascus - Syria, 1st edition, 1418 AH - 1997 AD): 113.
36. "The Division of Discourse between Wisdom and Shari'a" by Ibn Rushd, Study and Verification by Dr. Mohamed Amara, (Dar Al-Maaref, Cairo, 1999, without edition number): 23.
37. "The Garden of the Beholder and the Paradise of the Observers" by Abdullah bin Ahmed bin Qudamah Al-Maqdisi Abu Muhammad, Verification by Dr. Abdulaziz Abdulrahman Al-Saeed, (Imam Muhammad bin Saud University, Riyadh, 2nd edition, 1399 AH): 1/179, 2/171, "Explanation of Al-Kawkab Al-Muneer": 3/460, "Introduction to the School of Imam Ahmad bin Hanbal" by Abdul Qadir bin Ahmed bin Mustafa bin Abdulrahim bin Muhammad Baderan Al-Dimashqi (d. 1346 AH), Verification by Dr. Abdullah bin Abdulmohsen Al-Turki (Al-Risala Foundation, Beirut, 2nd edition, 1401 AH): 1/189.

38. "The Garden of the Beholder and the Paradise of the Observers: by Al-Maqdisi: 1/178, Explanation of Al-Kawkab Al-Muneer: 3/460, "The Perfection in the Sciences of the Quran" by Jalal Al-Din Abdul Rahman Al-Suyuti, edited by Said Al-Mandoub, Dar Al-Fikr - Lebanon, 1st edition, 1416 AH - 1996): 3/19.
39. "The Interpretation of Various Hadiths" by Abdullah bin Muslim bin Qutaybah Abu Muhammad Al-Dinawari, Verification by Mohamed Zahri Al-Najjar, (Dar Al-Jeel, Beirut, without edition number, 1393 - 1972): 71.
40. "The Sent Lightning: 1/289, The Vast Ocean in the Principles of Jurisprudence" by Badr Al-Din Muhammad bin Abdullah bin Bahadir Al-Zarkashi (d. 794 AH), Verification by Muhammad Muhammad Tamer, (Dar Al-Kitab Al-Ilmiyah, Beirut - Lebanon, 1st edition, 1421 AH / 2000): 3/32, "Facilitation of Understanding" by Muhammad Amin Al-Ma'rouf, (d. 972 AH), (Dar Al-Fikr, Beirut - Lebanon, without edition number and year): 1/166.
41. "The Text, Authority, and Truth: An Approach to Religious Thought between the Will to Know and the Will to Dominate" by Nasr Hamed Abu Zeid, (Arab Cultural Center, Casablanca, Morocco, Beirut, 1st edition, 1995): 75.
42. "Unveiling the Secrets of Fakhr Al-Islam Al-Bazdawi's Principles" by Alaa Al-Din Abdul Aziz bin Ahmad Al-Bukhari (d. 730 AH), edited by Abdullah Mahmoud Muhammad Omar, (Dar Al-Kitab Al-Ilmiyah, Beirut - Lebanon, without edition number, 1418 AH - 1997): 3/13.
43. "Vocabulary of Quranic Words" by Abu Al-Qasim Al-Hussein bin Muhammad bin Al-Mufaddal, known as Al-Raghib Al-Isfahani, (Dar Al-Qalam, Syria - Damascus, without edition number and year): 2/319, Book Al-Kafi.

Hermeneutics From Interpreting To Perversion And Change, A Scientific Study Of Principles Of Fiqah

Nour Al-Din Jamil Abdul-Qader Al-Atouzi*

Abstract

This study deals with the philosophy of Hermeneutics which was the dangerous new term to explain the texts.

This philosophy talks about interpreting means that has a European origin.

It extremely opens the door to interpreting the texts.

It indicts that how many people read the text they have different meanings for one meaning. And the qur'an is used for its time it connects humanity with the god.

This philosophy doesn't differentia that islam has its principles that varies from hermeneutics, finally, it can be concluded that Islamic understanding is opposite to the Europeans , as European interpreting is not about the qur'an .

it is about the low of the moseys bible

Key words: discourse, innovation, civilizations, readings.

* Lect./ College of Islamic Sciences/ Salahaddin University/ Erbil.